المسند

للإمام

أحمد بن محمد بن حنبل

١٦٤ - ٢٤١

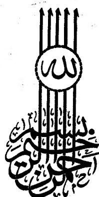
شرحه وصنع فهارسه

أحمد محمد شاكر حمزة أحمد الزين

الجزء العشرون

فهارس الأبواب الفقهية

دار الحديث
القاهرة


بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الأولى
١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م



دار الحديث
طبع . نشر . توزيع
١٤٠ شارع جوهر القائد أمام جامعة الأزهر تليفون ٥١١٦٥٠١ ٥٩١٨١١٩ ٥٩١٩٦٩٧ فاكس ٥٩١٩٦٩٧

المُسْنَد

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمد الله تعالى أن انتهينا من تحقيق هذا المسند العظيم وفهارسه الهجائية وفي هذا المجلد نقدم وفاء لوعد الشيخ/ أحمد شاكر بصنع الفهارس الفقهية التي رتبناها على الكتب الفقهية التي اعتمدها المحدثون في كتبهم وقد اعتمدت أساساً في الترتيب على أسماء كتب صحيح مسلم لأني وجدته أشمل من غيره، ولم أدخل في تخصيص الأبواب كما فعل البخاري مثلا لأني وجدت كثيراً من البحاثين لا يجيدون البحث في مثله بل إني وجدت كثيراً من المتخصيصين لا يجدون الحديث الذي يبحثون عنه في البخاري ويجدونه بسهولة عند مسلم ولكل من الشمول والتخصيص فوائده ومميزاته. إلا أني أضفت بعض الكتب التي لم يعتمدها مسلم مثل كتاب المبايعات وهو وإن كان يدخل في الإيمان إلا أن كثرة الأحاديث في هذا المجال جعلتني أخصص لها كتابا كما فعل النسائي ـ مع التحوير في التسمية ـ وكذلك أضفت بعض الكتب من عند أبي داود مثل كتاب السنة وعطفت عليه كتاب الأحكام ليكون أشمل أيضاً وكتاب السلام عند مسلم عطفته على الطب والرقى. وكذلك المغازي والسير وفضائل الأنبياء أخذتهما من البخاري لكثرة الأحاديث فيها أيضاً. وعندما يكون الحديث مطولا جعلت له كتاباً خاصاً إذا كان متعدد المواضيع أما إن كان ذا موضوع متحد فجعلته في بابه مثل حديث أصحاب الأخدود مثلا. وعندما يكون الموضوع متقارباً عند

مسلم وغيره عطفت الأسماء على بعضها لإشعار الباحث أن هذا الكتاب يشمل ما عطف عليه أيضاً. مثل الزهد والترغيب والترهيب، والزكاة والصدقات، والطلاق والعدد والنفقات، والمساقاة والمزارعة، وما إلى ذلك.

وأهم من ذلك كله أن الحديث قد يكون متعدد المواضيع على إيجازه ولكنه قد يكون متعدد الألفاظ، فجعلت بعض الألفاظ هنا وبعض الألفاظ هناك فإن لم يجده الباحث هنا وجده هناك وهكذا.

وهذه القضية لاتهم في الغالب إلا الفقيه الذي يبحث عن أحاديث ذات موضوع واحد ليستدل بها على حكم ما أو ليكتب فيها موضوعاً ما. فيجد المادة أمامه دون مشقة. فأرجو أن أكون قد وفقت إلى هذا المراد. والله أسأل أن يتقبله خالصاً لوجهه إنه سميع مجيب. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

وكتبه: حمزه أحمد الزين

الفهارس الفقهية

الإيمان

* * *

الطهارة

***

الصلاة

٢٠٤١٠، ٥٢٧٩(إذا استفتح)
كان يرفع يديه حذو منكبيه: ٥٨٤٣، ٦١٦٣ح، ٦١٦٤ح
كان يرفع يديه حبال فروع اذنيه: ٢٠٤١٦
كان يرفع يديه حين يكبر: ٦٣٤٥ح
كان يرفع يديه حذو منكبيه: ٥٨٤٣، ٦١٦٣ح، ٦١٦٤ح
كان يرفع يديه حبال فروع اذنيه: ٢٠٤١٦
كان يرفع يديه حين يكبر: ٦٣٤٥ح
كان يستغفر للصف المقدم ثلاثا: ١٧٠٧٦، ١٧٠٨٣
كان يسجد على عسل إليتي الكف: ١٨٥١١
كان يسر القراءه فيها(ركعتي الفجر): ٢٥٨٩٣
كان يسكت سكتتين: ٢٠١٠٥، ٢٠١٢٠
كان يسلم عن يمنيه حتى يرى بياض خده: ٣٨٧٩، ١٤٨٤ح
كان يسلم عن يمنيه وعن شماله: ١٥٦٤، ٣٧٠٢، ٣٩٣٣(فى صلاته)، ٤٢٤١، ٤١٧٢، ٤٠٠٥، ١٨٧٥٩، ٣٦٩٩ (ويساره)، ٤٢٨٠، ٢٢٧٦٢
كان يسمع بكاء الصبى مع أمه وهو فى الصلاة: ١٢٥٢٥
كان يسمعنا الآية فى الظهر و العصر: ٢٢٤٣٨
كان يسوى بين الاربع ركعات: ٢٢٨٠٩
كان يسوى الصف حتى يجعله مثل الرمح: ١٨٣٥٣
كان يسوى بين الصفوف كما تسوى القداح: ١٨٢٨٩، ١٨٣١٣، ١٨٣٣٩
كان يشير بأصبعه السباحه فى الصلاة: ١٥٣٠٤
كان يشير بيده(رده السلام فى الصلاة): ٢٣٧٧١
كان يشير فى الصلاة: ١٢٣٤٧
كان يصبح فيوتر: ٢٥٩٣٦
كان يصلى اربعا قبل الظهر(النوافل): ٢٥٦٩٥، ٢٥٩٠٠
كان يصلى إلى جذع: ٢١١٥٥، ٢١١٤٩
كان يصلى اليها وهى معترضه: ٢٦٢٣٥
كان يصلى بعد الجمعة ركعتين: ٥٤٨٠ح، ٤٩٢١، ٤٩٩١، ٥٤٤٨
كان يصلى بعد العشاء احد عشره ركعة: ٢٣٩٣٩ح
كان يصلى بمكة نحو بيت المقدس ٢٩٩٣و٢٢٥٢
كان يصلى بنا فيقرأ فى الظهر والعصر: ١٩٣١٢، ٢٢٥٥٤، ٢٢٤٦٢(فى العصر والظهر)
كان يصلى بنا الصلاة المكتوبة ولا يطيل فيها ولا يخف: ٢٠٧١٨
كان يصلى بين النداء والإقامة: ٢٤٣٩٨
كان يصلى بالليل ثمانى ركعات: ٣٠٠٦ح، ٧٣١٤، ٢٩٨٧
كان يصلى بالليل ركعتين ركعتين:

كان يصلي من الليل فاذا فرغ من صلاته اضطجع: ٢٣٩٥٤
كـان يصلي من الليل مـثنى مـثنى: ٤٨٥٤ح
كـان يصلي من الليل وأنا إلى جنبـه وأنا حائض على مرط: ٢٥٥٦٢
كان يصلي من النهار ست عشرة ركعة: ١٢٤١ ,٨٨٥(بالنهار)
كان يصلي نحو بيت المقدس فنزلت: (قد نرى تقلب وجهك): ١٣٩٦٧
كان يصلي ووابنتهعلي عائقه ٢٢٥٥٠
كان يصلي وأنا بإزائه: ٢٥١٠٠
كـان يصلي وانا بينه وبين القـبله: ٢٤٥١٠، ٢٥٣٠٨، ٢٤٠٢١(بين يديه)
كان يصلي وانا عن يمينه وعن شمـاله مـضطجـعـه: ٢٥٠١٠، ٢٤٥٢٣(وهى عن)
كـان يصلي وانا معـترضة: ٢٤٤٤٣، ٢٥٥١٣، ٢٥٥٢٣، ٢٥٨١٨، ٢٤١١٨(من الليل وانا) ،٢٥٥٧٢ بالليل، ٢٥٤٧٥(بالليل)
كان يصلي ورجلي فى قبلته: ٢٦٠٥٩
كـان يصلي وعليـه مـرط من هذه المرحـلات: ٢٥٥٠٤، ٢٤٥٥٦، ٢٤٢٦٣(وعلى بعض)
كان يصلي وعليه وعلى ثوب فيه كان ماكان: ٢٧٢٧٥
كان يصلي وهو حامل امامة: ٢٢٤٢٣
كا يصلي وهو مسبل وإن الله لايقبل: ١٦٥٨١

كـان يصلي ويبزق تحت قدمه اليسرى: ١٦٢٧٣
كـان يصلي يلتـفت يمينا وشـمـالاً: ٢٤٨٥ح
كـان يصلي الركعتين بعد المغرب فى بيته:٥٦٠٣ح
كان يصلي الركعتين بين الإذان والإقامه: ٢٤٩٥٣، ٢٦٢٦٧، ٢٤١٤٣ (صلاة الصبح)
كان يصلي الركعتين قبل الفجر ثم يخرج: ٢٦٠٤٦، ٥٦٠٩، ٢٤٦٦٧
كان يصلي الركعتين قبل الفجر كأن الإذان: ٦٠٩٠ح
كان يصلي الركعتين اللتين قبل الفجر فيخففها: ٢٥١٩١، ٢٥٤٠٦ (قبل الفداه)
كان يصلي الصبح فينصرف نساء المؤمنات متلفعات: ٢٦١٠٠
كان يصلي الصلوات نحوا من صلاتكم: ٢٠٩٠٠، ٢٠٨٩٣ (كنمو)
كـان يصلي الضـحى اربعًا: ٦٨٢، ٢٥٠٠٣، ٢٥٢٢٤، ٢٤٧٧٠، ٢٦١٦٥
كان يصلي الضحى حتى نقول لايدعها: ١١٠٩٨، ١١٢٥١
كان يصلي الظهر إذا دحضت الشمس: ٢٠٩١٧، ٢٠٩١٤
كـان يصلي الظهـر إذا زالت الشـمس: ١٢٢٥١، ١٢٦٥٩، ١٩٦٩٧(حين تزول)
كـان يصلي الظهر بالهاجرة: ١٤٩٠٩، ٢١٤٨٧

* * *

الأذان

***

صلاة المسافرين وقصرها

* * *

الكسوف

***

الاستسقاء

***

الجنائز

* * *

الصيام

٢٥٠٨٤

كان يباشرني وأنا حائض: ٢٤٧٠٥، ٢٥٥٦٠، ٢٦٧٢٥، ٢٥٥٩٠، ٢٦٧٢٩(بباشر المرأه)، ٢٦٧٣٢ (بباشر المرأه)

كان يتحري صوم شعبان: ٢٤٣٩٠

كان يتحرى صوم يوم الاثنين: ٢٤٦٢٩

كان يتحفظ من هلال شعبان: ٢٥٠٣٩

كان يتوشحني وينال من رأسي: ٢٥٧١٧، ٢٥٤١٩

كان يجنب ثم يتم صومه: ٢٦١٧٦

كان يدركه الصبح وهو جنب فيغتسل ويصوم ٢٣٩٨٦، ٢٦٥٤٣ (الفجر)، ٢٦٥٠٣ الفجر

كان يصبح جنبا ثم يصبح صائما: ٢٦٤٧٣، ٢٥٩٦٠(من غير احتلام): ٢٦٥٤١

كان يصبح جنبا ثم يصوم: ٢٣٩٤٤، ٢٦٥٤٠ فيصوم، ٢٦٣٦١ وهو جنب، ٢٣٩٥٦ من جماع

كان يصبح جنبا ثم يغتسل ويتم صومه: ٢٥٧٩٨

كان يصبح جنبا فيغتسل ويصوم: ٢٦٤٨٨، ٢٦٠٣١ وهو حيث، ٢٦٠٧٠ وهو حيث، ١٨٠٤ من اهله و٢٤٥٦٢ ثم يغتسل، ٥٣٨٥، ٢٤٣٦٠ ثم يغسل

كان يصبح جنبا من غيراحتلام ثم يصوم: ٢٥٣٧٧، ٢٥٦٨٧، ٢٦٦٢٤فيصوم، ٢٦٥٤٥، ٢٦٥٤٦، ٢٥٥٤٩، ٢٦٥٢٧، ٢٦٣٦٤، ٢٦٥٠٩

كان يصوم تسع ذى الحجه: ٢٧٢٤٩، ٢٦٣٤٨، ٢٢٢٣٤

كان يصوم ثلاثة ايام من غرة كل هلال: ٣٨٦٠ح

كان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر: ٥٦٤٣، ٢٥٠٠٧، ٢٦٣٤٠، ٢٦٣٤٣

كان يصوم حتى نقول قد صام قد صام: ١٣٥٨٤، ٢٥٧٨٣، ١٣١٠٨، ١٢٥٦١ (صام صام) .

كان يصوم حتى نقول لايفطر: ١٩٩٨، ٢٠٤٦، ٢١٥١، ٣٠١١، ٢٠٤٦، ١٢٧٦٨، ٢٤٦٣٨، ٢٤٢٦٩، ٢٤٧٨٩، ٢٤٩٨١، ٢٥١٩٤، ٢٥٩٣١

كان يصوم شعبان ورمضان: ٢٦٣٩٨

كان يصوم شعبان ويتحرى صيام يوم الخميس: ٢٤٤٦٥، ٢٤٣٨٩(ويتحرى الاثنين)

كان يصوم فلا يفطر...١٣٣٣٦

كان يصوم فى السفر ويفطر: ٣٨٦٧ ، ٣٨١٣

كان يصوم من الشهر حتى نقول مايريد أن يفطر: ١٣٤٠٧

كان يصوم يوم عاشوراء ويأمر به: ١٠٦٩

كان يصوم يوم الاثنين ويوم الخميس: ٢١٦٤١، ٢١٦٨٨

كان يصوم يوم السبت ويوم الخميس: ٢١٦٤١، ٢١٦٨٨

كان يصوم يوم السبت ويوم الاحد: ٢٦٦٢٩

كان يصوم الايام يسرد: ٢١٦٥٠

* * *

الزكاة والصدقات

***

الحج والعمرة

* * *

الاعتكاف
(وفضائل ليلة القدر)

***

النكاح

* * *

الطلاق

***

الرضاع

***

اللعان

***

العتـــــق

***

البيوع

***

الشفعة

***

الإجارة

***

الفرائض

* * *

المساقاة

٢١٥٠١
نهى عن المخابره: ١٤٨١٢، ٢١٧٢١٣
نهي عن المزارعه: ١٦٣٤٠
نهاكم عن الحقل: ١٥٧٦١
نهانا أن نحافل بالأرض: ١٥٧٦٧
نهانا أن نزرع أرضا إلا أرضاً يملك أحدنا رقبتها: ١٥٧٦٦
نهانا أن نكري محا قلنا: ١٧٢٢٣
نهانا عن المخابره: ٢١٥٢٨، ٢١٥٢٤
يمنح احدكم اخاه الارض خير له من أن يأخذ لها خراجاً: ٢٠٨٧ ح

***

الوصـــايا

أما بعد ألا أيها الناس أنما أنا بشر يوشك أن يأتيني رسول ربي: ١٩١٦٢
أوصي بكتاب الله: ١٩٠٣٧، ١٩٣٠٣، ١٩٠٢٤
أوصـــاني حـــبي بخـــمس: ٢١٤٠٩ (بثلاث)، ٢١٤١٠
أوصـــاني خليلي بثـــلاث: ٧١٣٨، ٧١٨٠، ٧٥٢٧، ٧٥٠٣، ٧٦٥٨، ٧٥٨٥، ٧٥٨٦، ٨٣٣٩، ٨٥٥٥، ٩١٨٩، ٩٨٧٩، ٩٨٧٨، ١٠٠٦٧، ١٠٢٢٢، ١٠٢٩١، ١٠٣٩٩، ١٠٤٣١، ١٠٥٠٧، ١٠٧٥٦، ٢١٣٢١، ٢٧٣٥٤، ٢٧٤٢٢
أوصيت؟ قلت نعم: ١٥٠١ ح
الثلث والثلث كبير: ١٤٤٠، ١٤٧٤ ح، ١٥٩٩، ١٥٤٦، ١٤٧٩، ١٤٨٢، ١٤٨٥، ١٥٠١، ٢٠٣٤، ١٥٢٤
حق علي كل مسلم ان يبيت ليلتين وله مايوصي فيه: ٤٥٧٨ ح
لايبيت أحد ثلاث ليال إلا ووصيته مكتوبه: ٤٤٦٩ ح
لايرجع في هيبتـه الا الوالد من ولده: ٦٧٠٥ ح
ماحق امرئ مسلم له شئ يوصي فيه ٥١٩٧، ٥٥١١ ح، ٥٩٣٠، ٦١٠٠ (له مال)
ماحق أمرئ مسلم تمر عليه ثلاث ليال إلا ووصيته عنده: ٤٩٠٢ ح
ماحق امرئ مسلم يبيت ليلتين وله شئ يوصي« فيه: ٥١١٨، ٥٥١٣ ح
مثل الذي يعتق عند الموت: ٢٧٤٠٤
مثل الذي يعتق أو يتصدق عند موته: ٢١٦١٥
نعم(لمن لم يوصي أبوه يتصدق عنه): ٨٨٢٧
نعم ورب هذا البيت (نهي عن صيام الجمعة): ١٤٠٨٦، ١٤٢٨٩
وددت أن الناس غضوا من الثلث الي الربع: ٢٠٧٦ ح، ٢٠٣٤
يا جابر إني لا أراك ميتاً: ١٤٩٣٨
يا رسول الله كيف أصنع في مالي: ١٤٢٣٢
يجزيء عنك الثلث: ١٥٦٩٠، ١٦٠٢٥

***

الأيمان والنذور

إذا آليت على يمين: ٢٠٤٩٤
إذا ابتعتم طعاماً فلا تبيعوه حتى تقبضوه:

***

الديات والقسامة

***

الحدود

***

الأقضية

***

اللقطة

***

الجهاد
(وأجر الشهداء وأحكام الأسير)

قيل لرسول الله حين فرغ من بدر عليك العير: ٣٠٠٣ح، ٢٠٢٢ ، ٢٧٨٥

ناد يأصحاب سورة البقرة: ١٧٧٦ ح

* * *

السيـــــر

* * *

المغـــازي

***

الإمـــــارة

***

الصـــــيد

***

الأضاحـــي

***

الأشـــــربة

* * *

***

اللباس والزينة

هذا خضاب الاسلام هذا خضاب الايمان: ٢٠٥٣٨
هذا الصلب وفى الصلاة وكان رسول الله ينهى عنه: ٥٨٣٦ ح
هذان حرام على ذكور أمتي: ٧٥٠
هذه ثياب الكفار: ٦٩٧٢ ح
هذه جبة رسول الله كان يلبسها: ٢٦٨٢١
هو أطيب الطيب: ١١٣٧٧، ١١٢٠٨
والله ماعلمت به وماظن النبي نهي عن هذا الا للتجبر والتكبر(الحرير): ٢٩٣٤، ٣٣٠٧
يا ابن عمر كل شيء مس الأرض من الثياب ففى النار: ٥٧٢٧ ح
يا جارية ناولينى جبة رسول الله: ٢٦٨٦١
يا سفيان بن ابى سهل لا تسبل ازارك: ١٨١٠٣، ١٨٠٦٩، ١٨١٣١
يا عبد الله ارفع الازاء: ٥٧١٣ ح
يا علي إني لم أكسكها لتلبسها: ٧١٠ ح
يا معشر الانصار حمروا وصفروا: ٢٢١٨٤
يا معشر النساء أمالكن في الفضة ما تحلين: ٢٦٨٩٠، ٢٦٨٩٢ اليس لكن ٢٣٢٧٣،
يا معشر النساء اياكن وقشر الوجه: ٢٥٦٣٦
يا معشر النساء لا تحلين الذهب اما لكن فى الفضة: ٢٦٩٥٧
يا هذه هل يسرك ان يحليك الله يوم القيامة من جمر: ٢٧٤٤٤
يرخين شبراً: ٢٦٥٦٠
يقول الله ومن اظلم ممن ذهب يخلق خلقاً لخلقى: ٧١٦٦ ح
اليهود والنصاري لا يصبغون: ٧٠٣٣ ح

* * *

الآداب والأخلاق

أئذن لى فى السادس الضيف: ١٧٠٣٠
أبا عمير مافعل النغير: ١٢٨٩٢، ١٣١٤٢
أبغض الرجال الألد الخصم: ٢٤١٥٨
أتت سهله: ٢٥٩٢٣
أتدرون ما خرافه: ٢٥١٢٠
أتدرون ماقال؟ قال السام عليكم: ١٣٢١٧، ١٣٣٩٣
أتدرى من هذا: ٢٢٩٨٧
أتدرى من هذا؟ فقلت: لا قال هذا رسول الله ١٧٤٢٦
أتعجبون من غيرة سعد: ١٨٠٨٦
أتقاهم (من أكرم الناس): ٩٥٣٣
أتقعد قعدة المغضوب عليهم: ١٩٣٤٦
أتقوا فورة العشاء: ١٤٨٠٦
أتقوا الله فى هذه البهائم: ١٧٥٥٧
أتى النبى بدلو من ماء فشرب منه ثم مج: ١٨٧٤٠
أتيت النبى بابن الزبير فيحنكه: ٢٤٥٠٠
أتيت النبى بأخ لى ليحنكه: ١٤١٧٩
أثقل شيئ فى الميزان يوم القيامه خلق حسن: ٢٧٤٢٦

لا أتهب إلا من قريش: ٧٣٥٧ح
لأدع في نفسي حرجاً من أسعد: ١٦٥٧١
لا أرى هذا يعلم ماهىهنا لايدخل عليكن: ٢٥٠٦٣

***

الطــب والرقــى والسلام

* * *

الرؤيا والتعبير

***

فضائل النبي ﷺ

***

فضائل الأنبياء

***

فضائل الصحابة

***

البر والصلة

هل لك في فاطمة أن تعودها: ٢٠١٨٥
هل من أبويك أحدحي: ٦٥٢٥ح
هل من والديك من احد حيّ: ٣٠١٨
واعروساه: ٢٥٩٩٠
ومايمنعني لاتكونوا عونا للشيطان علي اخيكم. انظر لاتكونوا: ٤١٦٨
وهل ترك لنا عقيل منزلا: ٢١٦٦٣
والله انكم لتجبنون وتبخلون: ٢٧١٨٨
والشاه ان رحمتها رحمك الله: ١٥٥٢٩، ٢٠٢٤٢
والله لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا: ١٠٥٩٨
والله لله اقدر عليك منك عليه: ٢٢٢٥٠، ٢٢٢٥٤
والله ماخير رسول الله بين امرين: ٢٥٧٤٧ .
والذي نفسي بيده لاتدخلون الجنة حتي تؤمنوا ١٠٣٨٠، ١٠٣١، ٩٦٧٠
الوالد اوسط باب الجنة: ٢١٦١٤، ٢٧٣٩٩، ٢٧٣٨٤، ٢٧٤٢٣
يا ابا عمرو ماشأن ثابت بن قيس: ١٣٩٩٣
يا بريدة الأسلمي اجمعوا له وزن نواة: ١٦٥٣٠
يازينب أفقري أختك صفية جملا: ٢٦٧٤٤
يا عائشة ارفقي به: ٢٤٦٨٩، ٢٤٦١٥
يا عائشة أن الله يحب الرفق: ٢٢٩٧٢
يا عائشة عليك بتقوي الله والرفق: ٢٤١٨٨، ٢٥٧٣٦
يا عائشة لاتكونى فاحشه: ٢٥٨٠٠
يا عقب صل من قطعك وأعط من حرمك: ١٧٣٨٣
يا علي لا تكونن فتاناً: ١١٧٠، ١١٧٦
يا علي نادلى حمزه: ٩٤٨
يا عمرو بن القارى إن مات سعد بعدى فههنا فادفنه: ١٦٥٣٧
يا فلان كيف انت فيقول بخير: ١٣٤٧١
يا معشر الأنصار أكرموا أخواتكم فإنهم اشياهكم فى الاسلام: ١٥٤٩٦، ١٧٧٥٨
يا معشر الأنصار ألم تكونوا أذلة فأعزكم الله: ١١٤٨٥
يا معشر المهاجرين والانصار أن من إخوانكم قوما ليس لهم مال: ١٤٧٩٩
يا ويح قريش لقد اكلتهم الحرب: ١٨٨١٢
يصنع طعامك ويعانيه فادعه: ١٠٥١٥
يعفى عنه كل يوم سبعين مره (عن المملوك): ٥٨٩٩ح
اليد العليا امك وابوك واختك واخوك: ٧١٠٦ح

***

القــــــدر

إذا أستقرت النطفة فى الرحم أربعين يوماً بعث إليها ملك: ١٥٢٠٥
إذا أصاب أحدكم مصيبه فليقل إنا لله: ٢٦٥٤٨، ١٦٢٩٥ (أصابت)

* * *

العـــــلم

***

الذكر والدعاء

***

التـــوبة

***

صفة الجنة

***

الزهد والمواعظ

* * *

صفة المنافقين

***

الفتن وأشراط الساعة

***

التفسير

***

المبايعات

***

السنة والأحكام

* * *

المطـــولات

* * *

تم بحمد الله تعالى

مجلد الفهارس الفقهية

بسم الله الرحمن الرحيم

نورد هنا ما قاله ابن حجر في القول المسدد في الذب عن مسند الإمام أحمد وفاء بالوعد الذي قطعه الشيخ أحمد شاكر على نفسه في المقدمة، وسوف نسوقه بنصه دون تدخل. والله المستعان.

القول المسدد في الذبّ عن مسند الإمام أحمد

قال سيدنا ومولانا شيخنا قاضي القضاة، شيخ الإسلام، ملك العلماء الأعلام، حافظ وأستاذ أهل الدين، خاتمة أصحاب الحديث بلا منازعة، المنفرد بحمل لواء إملائه بغير مدافعة، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد بن حجر العسقلاني، المصري، الشافعي، أمتع الله بحياته:

الحمد لله الحكيم فلا يتوجه عليه الانتقاض لأحكامه، ولا الانتقاد لأقواله، العليم فلا يخفى عليه مثقال الذر من الوجود ولا أخف من مثقاله، العظيم فلا يدرك العالم العارف كنه جلاله، لا راد لما قضى وأحكم، ولا معقب لما أمضى وأبرم، أحمده على جزيل برّه، وأستعينه وأستهديه وأشكره على إحسانه الذي منه إلهام شكره، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الملك العلي الأعلى الكريم الأكرم، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الداعي إلى السبيل الأقوى الأقوم صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد: فقد رأيت أن أذكر في هذه الأوراق ما حضرني من الكلام على الأحاديث التي زعم بعض أهل الحديث أنها موضوعة، وهي في المسند الشهير للإمام الكبير أبي عبدالله أحمد بن حنبل، إمام أهل الحديث في القديم والحديث، والمطلع على خفاياه المثير لخباياه.عصبية مني لا تخل بدين ولا مروءة، وحمية للسنة لا تعد بحمد الله من حمية الجاهلية، بل

هي ذب عن هذا المصنف العظيم الذي تلقته الأمة بالقبول والتكريم، وجعله إمامهم حجة يرجع إليه، ويعول عند الاختلاف عليه.

وقد قرأت في ذلك جزءاً خرجه شيخنا الإمام العلامة حافظ عصره: زين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقي، تغمده الله بالرحمة والرضوان كتبته عنه ثم قرأته عليه وهو مشتمل على تسعة أحاديث وهي في التحقيق سبعة، وفاته شيء آخر على شرطه كنت علقته على ذلك الجزء، فرأيت الآن جمعه هنا.

وقد رأيت قبل أن نخوض في حديث الأجوبة ونوجه الرد أو نتعقبه أن أذكر سياق ما أورده الشيخ على الولاء على نص ما كتبه في الجزء المذكور، ثم أذكر وجه الذبّ عن الأحاديث المذكورة على طريقة أهل الحديث من غير تعسف ولا تكلف.

أخبرني شيخنا العلامة الحافظ أبو الفضل بن الحسين بقراءتي عليه بمنزله ظاهر القاهرة، قلت له: قلت رضي الله عنك:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة تبوئ قائلها من الجنان غرفاً، وأشهد أن محمداً عبده المرتضى ورسوله المصطفى، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وزادهم تعظيماً وشرفاً.

وبعد: فقد سألني بعض أصحابنا من مقلدي مذهب الإمام أبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل رضي الله عنه في سنة خمسين وسبع مئة، أو بعدها بيسير، أن أفرد له ما وقع في مسند الإمام أحمد بن حنبل من الأحاديث التي قيل فيها إنها موضوعة، فذكرت له أن الذي في المسند من

(١) زيادة من المخطوط.

هذا النوع أحاديث ذوات عدد ليست بالكثيرة، ولم يتفق لي جمعها. فلما قرأت المسند في سنة ستين وسبع مئة على الشيخ المسند علاء الدين أبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن صالح العرضي الأصل الدمشقي، قدم علينا من الإسكندرية لسماع المسند عليه.

وقع لنا في أثناء السماع كلام: **هل في المسند أحاديث ضعيفة أو كله صحيح**؟! فقلت: إنّ فيه أحاديث ضعيفة كثيرة، وإنَّ فيه أحاديث يسيرة موضوعة، فبلغني بعد ذلك أن بعض من ينتمي إلى مذهب الإمام أحمد أنكر هذا إنكاراً شديداً من أن فيه شيئاً موضوعاً، وعاب قائل هذا، ونقل عن **الشيخ تقي الدين ابن تيمية**: أن الذي وقع فيه من هذا هو زيادات **القطيعي** لا من رواية الإمام أحمد، ولا من رواية ابنه عبدالله عنه، فحرضني قول هذا القائل على أن جمعت في هذه الأوراق ما وقع في المسند من رواية الإمام أحمد، ومن رواية ابنه عبدالله مما قال فيه بعض أئمة هذا الشأن إنه موضوع وبعض هذه الأحاديث مما لم يوافق عليه من ادعى وضعها على ذلك، فأبينه مع سلوك الإنصاف، فليس لنا بحمد الله غرض إلا في إظهار الحق، وقد أوجب الله تعالى على من علم علماً وإن قل أن يبينه ولا يكتمه، كما حدثنا أبو الفتح محمد بن أحمد بن أبي الربيع الدلاصي بقراءتي عليه بمصر، أخبرنا محمد بن عبدالحق القرشي، أخبرنا عبدالرحمن بن عبدالمجيد الصفراوي، وعبدالصمد بن داود الغضائري، قالا: أخبرنا أحمد بن محمد الحافظ، أخبرنا القاسم بن الفضل، أخبرنا محمد بن الفضل بن نظيف، أخبرنا أحمد بن الحسن الرازي، حدثنا بكر بن سهل الدمياطي، حدثنا موسى بن محمد، حدثنا زيد بن مسوّر، عن الزُّهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما آتى الله عالماً علماً إلا أخذ عليه الميثاق أن لا يكتمه**».

موسى بن محمد: هو البلقاوي، متهم. لكن له شاهد بإسناد صالح من حديث ابن مسعود رويناه في كتاب (فضل العالم العفيف على الجاهل الشريف) لأبي نعيم الحافظ.

وليعلم المنكر لقولي: ـ إن في المسند أحاديث يسيرة موضوعة ـ أنه أنكر عليّ قولاً واجباً عليّ من وجهين: **أحدهما**: أني سئلت عنه. **والثاني**: أن العلماء قالوا: لا يجوز رواية الحديث الموضوع إلا مع بيان أنه موضوع.

فلنذكر الآن الأحاديث التي نحن بصدد إيرادها بأسانيد الإمام أحمد، ليظهر موضع العلة، مقدماً ذكر سندي إلى الإمام أحمد:

أخبرني بجميع المسند الإمام أبي عبدالله أحمد بن حنبل مع ما فيه من زيادات ابنه عبدالله رحمهما الله تعالى، مسند الشام أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن سالم الأنصاري، بقراءتي عليه بمنزله بدمشق في الرحلة الأولى، أخبرنا أبو الغنائم المسلم بن محمد بن علان، أخبرنا حنبل ابن عبدالله بن الفرج الرصافي، أخبرنا هبة الله بن محمد بن عبدالواحد بن الحصين، أخبرنا الحسين بن علي بن المذهب التميمي، أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعي، حدثنا عبدالله بن أحمد، حدثني أبي:

الحديث الأول: بهذا الإسناد إلى الإمام أحمد، قال: حدثنا أبو المغيرة، حدثنا ابن عياش، حدثني الأوزاعي، وغيره، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عمر ابن الخطاب، قال:

ولد لأخي أم سلمة زوج النبي ﷺ غلام فسموه: الوليد، فقال النبي ﷺ: «سميتموه بأسماء فراعنتكم، ليكونن في هذه الأمة رجل يقال له الوليد، هو أشر على هذه الأمة من فرعون لقومه»[1].

(١) انظره برقم ١٠٩ وتعليق الشيخ شاكر عليه.

هذا الحديث أورده أبو حاتم بن حبان البستي في (تاريخ الضعفاء) في ترجمة إسماعيل بن عيّاش[1]، وقال: هذا خبر باطل، ما قال رسول الله ﷺ هذا، ولا رواه عمر، ولا حدث به سعيد، ولا الزهري، ولا هو من حديث الأوزاعي، بهذا الإسناد، وإسماعيل بن عياش لما كبر تغير حفظه فكثر الخطأ في حديثه، وهو لا يعلم.

وقد أورده ابن الجوزي في موضعين من كتابه (الموضوعات)[2]، وقال: لعل هذا قد أدخل على ابن عياش لما كبر، أو رواه وهو مختلط ـ انتهى.

الحديث الثاني: وبه إلى عبدالله بن أحمد، حدثني أبي، حدثنا حجاج، حدثنا فطر، عن عبدالله بن شريك، عن عبدالله بن الرقيم الكندي، قال:

«خرجنا إلى المدينة زمن الجمل فلقينا سعد بن مالك بها، فقال: **أمر رسول الله ﷺ بسد الأبواب الشارعة في المسجد، وترك باب علي**»[3].

وهذا الحديث علته: عبدالله بن شريك: كان من أصحاب المختار، ولكن قيل: إنه تاب، وقال الجوزجاني: إنه كذاب.

وعبدالله بن الرقيم: جهله النسائي أيضاً.

وقد أورد ابن الجوزي هذا الحديث أيضاً في (الموضوعات)[4]، وقال: «إنه باطل، لا يصح».

ثم قال: إنه من وضع الرافضة، قابلوا به الحديث المتفق على صحته في سدّ الأبواب غير باب أبي بكر[5]، وهو في الصحيحين.

---

(١) المجروحين لابن حبان (١٢٤/١ ـ ١٢٥)، وانظر ترجمة إسماعيل في الميزان (٢٤٠/١).

(٢) الموضوعات ٤٦/٢.

(٣) انظره برقم ١٥١١ وتعليق الشيخ شاكر عليه.

(٤) الموضوعات (٣٦٣/١).

(٥) الموضوعات (٣٦٦/١).

قلت: فإن استدل على وضعه بمخالفته هذا الحديث الصحيح، وإلا فإن الإمام أحمد وثق عبدالله بن شريك، وكذا وثقه ابن معين، والله أعلم.

الحديث الثالث: وبه إلى عبدالله بن أحمد، حدثني أبي، حدثنا وكيع، عن هشام بن سعد، عن عمر بن أسيد، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال:

«سدوا الأبواب التي في المسجد إلا باب عليّ»[1].

أورده ابن الجوزيّ في (الموضوعات)، وأعله بمخالفة الحديث الصحيح، وبهشام بن سعد، ونقل عن يحيى بن معين، أنه قال: ليس بشيء. وعن أحمد أنه قال: ليس هو بحكم الحديث.

قال ابن الجوزي: هذا باطلٌ، لا يصحّ، وهو من وضع الرافضة.

الحديث الرابع: وبه إلى أحمد، حدثنا يزيد، حدثنا أصبغ بن يزيد، حدثنا أبو بشر، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة الحضرمي، عن ابن عمر، عن النبيﷺ، قال: **«من احتكر طعاماً أربعين ليلةً فقد برىء من الله عز وجل وبرىء الله منه، وأيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائع فقد برئت منهم ذمّةُ الله تبارك وتعالى»**[2].

وهذا الحديث رواه ابن عدي في (الكامل) في ترجمة أصبغ بن زيد، وقال: إنه ليس بمحفوظ. ورواه ابن الجوزي في (الموضوعات)[3] من طريق أحمد، وقال: لا يصح ذلك؛ قال: ابن حبان: «أصبغ لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد»[4].

---

(١) انظره برقم ١٩١٨٣ وتعليقنا عليه. ولا يجوز وصفه بأكثر من ضعيف على الإطلاق.

(٢) انظره برقم ٤٨٨٠ وقد صححه الشيخ شاكر.

(٣) الموضوعات (٢٤٢/٢).

(٤) المجروحين (١٧٤/١).

وكذلك أورد هذا الحديث في موضوعاته أبو حفص عمر بن بدر الموصلي. قلت: وفي كونه موضوعاً نظر، فإنّ أحمد، وابن معين، والنسائي، وثّقوا أصبغ. وقد أورد الحاكم في (المستدرك) على الصحيحين، هذا الحديث من طريق أصبغ.

الحديث الخامس: وبه إلى أحمد، حدثنا أنس بن عياض، حدثني يوسف بن أبي ذرّة، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضُّمري، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول اللهﷺ: «ما منّ معمَّر يعمر في الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه أنواعاً من البلاء: الجنون، والجذام، والبرص، فإذا بلغ خمسين سنة لين الله عليه الحساب، وإذا بلغ ستين رزقه الله الإنابة إليه بما يحب، وإذا بلغ سبعين أحبّه الله، وأحبّه أهل السماء، فإذا بلغ الثمانين قبل الله حسناته، وتجاوز عن سيئاته، فإذا بلغ تسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وسمي أسير الله في أرضه، وشفع لأهل بيته»[٢].

ورواه أحمد أيضاً موقوفاً على أنس.

وبه إلى أحمد، قال: أخبرنا أبو النضر، خبّرنا الفرج، خبرنا محمد بن عامر، عن محمد بن عبيدالله، عن جعفر بن عمرو، عن أنس بن مالك، قال:

«إذا بلغ الرجل المسلم أربعين سنة أمّنه الله من أنواع من البلاء: من الجنون والبرص والجذام، وإذا بلغ الخمسين لين الله عز وجل عليه حسابه، وإذا بلغ الستين رزقه الله إنابة يحبه عليها، وإذا بلغ السبعين أحبه الله، وأحبه أهل السماء، فإذا بلغ الثمانين تقبل الله منه حسناته،

---

(١) انظر تخريجه في ٤٨٨٠.

(٢) انظره برقم ١٣٢١٢ وتعليقنا عليه أيضاً.

ومحا عنه سيئاته، فإذا بلغ التسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وسمي أسير الله في الأرض، وشفع في أهله»[1].

وعلة الحديث المرفوع: يوسف بن أبي ذرة، أو بردة وفي ترجمته أورده ابن حبان في (تاريخ الضعفاء)[2]، وقال: يروي المناكير التي لا أصل لها من كلام رسول الله ﷺ؛ لا يحل الاحتجاج به بحال، روى عن جعفر بن عمرو، عن أنس، فذكر الحديث.

وأورد ابن الجوزي في (الموضوعات)[3] هذا الحديث ـ من الطريقين المرفوع والموقوف، وقال: هذا الحديث لا يصح عن النبي ﷺ، وأعلّ الحديث الموقوف بالفرج بن فضالة، وحكى أقوال الأئمة في تضعيفه، قال: «وأما محمد بن عامر، فقال ابن حبان: يقلب الأخبار، ويروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، وأما محمد بن عبيدالله، فهو العرزمي، قال أحمد: ترك الناس حديثه».

قلت: وقد خلط فيه الفرج بن فضالة، فحدث به هكذا، وقلب إسناده مرة أخرى فجعله من حديث ابن عمر مرفوعاً، رواه أحمد أيضاً.

الحديث السادس: وبه إلى أحمد، حدثنا هاشم، حدثنا الفرج، حدثني محمد بن عبيدالله العرزمي، عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان، عن عبدالله بن عمر ابن الخطاب، عن النبي ﷺ: فذكر مثل الحديث الموقوف على أنس؛ هكذا أورده الإمام أحمد، ولم يسق لفظه، وإنما أورده بعد حديث أنس الموقوف، وقال: «مثله». ولم يذكر ابن الجوزي في (الموضوعات) حديث ابن عمر هذا، وكان ينبغي أن يذكره، فإن هذا

---

(١) انظره برقم ٥٦٢٦.

(٢) المجروحين (٣/١٣١ ـ ١٣٢).

(٣) الموضوعات (١/١٧٩ ـ ١٨٠).

موضوع قطعاً، ومما يستدل به على وضع الحديث مخالفة الواقع، وقد أخبرني من أثق به أنه رأى رجلا حصل له جذام بعد الستين، فضلا عن الأربعين. ومحمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان: إن كان هو الملقب بالديباج، فهو لم يدرك ابن عمر، وقال البخاري: «لا يكاد يتابع على حديثه»، وإن كان غيره فهو مجهول.

الحديث السابع:

وبه إلى الإمام أحمد، أخبرنا عبدالصمد بن حسان، أخبرنا عمارة، عن ثابت، عن أنس، قال:

بينما عائشة في بيتها إذ سمعت صوتاً في المدينة، فقالت: ما هذا؟! فقالوا: «عير لعبدالرحمن بن عوف قدمت من الشام تحمل من كل شيء. قال: وكانت سبع مئة بعير، فارتجت المدينة من الصوت، فقالت عائشة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**قد رأيت عبدالرحمن بن عوف يدخل الجنة حبواً**»، فبلغ ذلك عبدالرحمن، فقال: إن استطعت لأدخلنّها قائماً فجعلها في سبيل الله عز وجل بأقتابها وأحمالها[1].

وهذا الحديث أورده ابن الجوزي في (الموضوعات) وقال: «قال أحمد: هذا الحديث كذب منكر؛ قال: وعمارة يروي أحاديث مناكير، وقال أبو حاتم الرازي: عمارة بن زاذان لا يحتج به» ـ انتهى.

الحديث الثامن: وبه إلى أحمد، حدثنا أبو اليمان، حدثنا إسماعيل بن

(١) انظره برقم ٢٤٧٢٣ وقد حسناه، وانظر تعليقنا عليه مطولا.

(٢) الموضوعات ١٣/٢.

(٣) انظر الجرح ٣٦٦/٣.

عياش، عن عمر ابن محمد، عن أبي عقال، عَن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ:

«عسقلان أحد العروسين يبعث منها يوم القيامة سبعون ألفاً لا حساب عليهم، ويبعث منها خمسون ألفاً شهداء وفوداً إلى الله عز وجل وبها صفوف الشهداء رؤوسهم مقطعة في أيديهم، تثج أوداجهم دماً، يقولون: ﴿ ربَّنَا و آتنا مَا وَعَدْتَنَا على رُسُلكَ ولا تُخزنَا يَوْمَ القيَامَة إنَّكَ لا تُخْلفُ الميعَاد ﴾ فيقول: صدق عبادي، اغسلوهم بنهر الفيضة فيخَرجونَ منها نقاء بيضاً فيسرحون في الجنة حيث شاؤوا»[1].

وهذا الحديث أورده ابن الجوزي في (الموضوعات)[2]، وقال: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وجميع طرقه تدور على أبي عقال، واسمه: هلال بن زيد بن يسار؛ قال ابن حبان: يروي عن أنس أشياء موضوعة ما حدث أنس بها قط، لا يجوز الاحتجاج به بحال»[3] انتهى، وفي ترجمة أبي عقال أورده ابن عدي في (الكامل) من رواية جماعة عنه، وقال: غير محفوظ، وقال الذهبي في (الميزان): باطل[4].

الحديث التاسع: وبه إلى أحمد، حدثنا الحسن بن يحيى من أهل مرو، خبرنا أوس بن عبدالله بن بريدة، أخبرني أخي سهل بن عبدالله بن بريدة، عن أبيه، عن جده: ـ بريدة بن الحصيب سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«ستكون بعدي بعوث كثيرة فكونوا في بعث خراسان، ثم انزلوا

---

(١) انظره برقم ١٣٢٨٩ وقد سلمنا بضعفه فقط.

(٢) الموضوعات ٥٣/٢.

(٣) المجروحين ٨٦/٣.

(٤) الميزان ٣١٣/٤.

مـدينة مـرو بناها ذو القـرنين، ودعـا لأهلهـا بالبـركـة، ولا يضـيـر أهلهـا سوء»[1].

وهذا الحديث أورده أبو حاتم ابن حبان في (الضعفاء)[2]، وقال: «سهل ابن عبدالله: منكر الحديث، يروي عن أبيه ما لا أصل له، لا نحب أن يشتغل بحديثه» ـ انتهى، وأخوه أوس: ضعيف جداً؛ قال البخاري: «فيه نظر»، وهذه العبارة يقولها البخاري في من هو متروك، وقال النسائي: «ليس بثقة»، وقال الدارقطني: «متروك»، والله أعلم.

انتهى كلام شيخنا...

---

(١) انظره برقم ٢٢٩١٤ وقد سلمنا بضعفه لكن ليس إلى درجة الوضع. فهناك فارق كبير.

(٢) المجروحين ٣٤٨/١.

[أجوبة الحافظ بن حجر]

وهذا حين الشروع في الأجوبة:

وأول شيء يتعقب فيها على شيخنا، احتجاجه بحديث أبي هريرة الذي تقدم ذكره من رواية موسى البلقاوي، واعترافه بأنه متهم، أي أن الحفاظ اتهموه بالكذب، وإذا كان كذلك، فلا يصلح أن يحتج بحديثه، وقد أورد أبو نعيم في الحلية هذا الحديث من وجه آخر عن أبي هريرة، وفيه من لا يعرف، وهو من رواية محمد بن عبدة القاضي وكان يدعي سماع ما لم يسمع، وهو مشهور.

ولو احتج بما أورده أبو داود من حديث أبي هريرة أيضاً عن النبيﷺ، قال: «من سئل علماً فكتمه ألجمه الله بلجام من نار». لكان أولى؛ والحديث وإن لم يكن في نهاية الصحة لكنه صالح للحجة، وهو على كل حال أولى من حديث البلقاوي.

ثم نشرع الآن في الجواب عن الأحاديث التسعة التي أوردها واقتصر عليها، نجيب عنها أولاً من طريق الإجمال:

فإن الأحاديث التي ذكرها ليس فيها شيء من أحاديث الأحكام في الحلال والحرام، فالتساهل في إيرادها مع ترك البيان بحالها سائغ، وقد ثبت عن الإمام أحمد وغيره من الأئمة أنهم قالوا: إذا روينا في الحلال والحرام شدّدنا، وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا.

وهكذا حال هذه الأحاديث، فالأول منها: يدخل في أدب التسمية، وفيه إخبار عن بعض الأمور الآتية، ولهذا أورده في دلائل النبوة، والثاني كالثالث: في الفضائل، والرابع: في الحث على الكرم والبر والصلة ورعاية الجار، والخامس كالسادس: في فضل طول العمر في الإسلام، والسابع:

يحتمل التأويل، وهو أمر نسبي، والثامن كالتاسع: في فضائل بعض البلدان، وفيهما الحث على الرّباط والجهاد.

وأما من حيث التفصيل: فالحديث الأول منها: حديث سعيد بن المسيب في شأن التسمية بالوليد[1].

فنقول عليه: قول ابن حبان: إنه باطل، دعوى لا برهان عليها ولا أتى بدليل يشهد لها، وقوله: إن رسول الله ﷺ لم يقله، ولا عمر، ولا سعيد، ولا الزهري شهادة نفي صدرت عن غير استقراء تام على ما سنبينه، فهي مردودة، وكلامه في إسماعيل بن عياش غير مقبول كله، فإن رواية إسماعيل عن الشاميين عند الجمهور قوية، وهذا منها، وإنما، ضعّفوه في روايته عن غير أهل الشام، نصَّ على ذلك يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وعمرو بن الفلاس، وعبدالرحمن بن إبراهيم دحيم، والبخاري، ويعقوب بن سفيان، ويعقوب بن شيبة، وأبو إسحاق الجوزجاني، والنسائي، والدولابي، وأبو أحمد ابن عدي، وآخرون، وقد وثقه بعضهم مطلقاً، والعجب أن ابن حبان موافق للجماعة على أن حديثه عن الشاميين مستقيم، وهذه عبارته فيه: «كان إسماعيل من الحفاظ المتقنين في حديثهم، فلما كبر تغير حفظه، فما حفظه في صباه وحداثته أتى به على وجهه، وما حفظه على الكبر من حديث الغرباء خلط فيه، وأدخل الإسناد في الإسناد، وألزق المتن بالمتن» انتهى؛ فهذا كما تراه قيد كلامه بحديثه عن الغرباء، وليس حديثه المتقدم من حديثه عن الغرباء، وإنما هو من روايته عن شامي وهو الأوزاعي، وأما إشارته إلى أنه تغير حفظه واختلط فقد استوعبت كلام المتقدمين فيه في كتابي (تهذيب التهذيب)

---

(١) انظر رقم ١٠٩ وتذكر تعليق الشيخ شاكر.

ولم أجد عن أحد منهم أنه نسبه إلى الاختلاط، وإنما نسبوه إلى سوء الحفظ في حديثه عن غير الشاميين، كأنه كان إذا رحل إلى الحجاز أو العراق اتكل على حفظه فيخطىء في أحاديثهم.

قال يعقوب بن سفيان: «تكلم ناسٌ في إسماعيل بن عياش، وإسماعيل ثقة عدل، أعلم الناس بحديث الشام، وأكثر ما قالوا: يغرب عن ثقات المدنيين والمكيين» انتهى.

ومع كون إسماعيل بهذا الوصف، وحديثه المتقدم عن شامي فلم ينفرد به كما قال ابن حبان، وابن الجوزي. وإنما انفرد بذكر عمر فيه خاصة، على أن الرواة عنه لم يتفقوا على ذلك، فقد رواه الحارث بن أبي أسامة في (مسنده)، وأبو نعيم في (دلائل النبوة) من طريقه، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي إسماعيل، خبرنا إسماعيل بن عياش، عن عبدالرحمن بن عمرو، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، قال: «ولد لأخي أم سلمة»، فذكر الحديث وليس فيه عمر. نعم: رواه سليمان بن عبدالرحمن بن بنت شرحبيل، عن إسماعيل ابن عياش فذكر فيه عمر. حدثنا أبو محمد عبدالله ابن أحمد بن علي الهاشمي، ولفظه: أخبرنا أبو الحزم ابن أبي الفتح الحنبلي، قال: قرىء على مؤنسة بنت أبي بكر بن أيوب، ونحن نسمع، عن عفيفة بنت أحمد، أخبرنا عبدالواحد بن محمد، حدثنا أبو أيوب سليمان بن عبدالرحمن، حدثنا إسماعيل بن عياش، حدثني عبدالرحمن ابن عمرو الأوزاعي، عن ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب، فذكر مثل حديث أبي المغيرة سواء، وزاد فيه بعد قوله: «بأسماء فراعنتكم»: «غيروا اسمه، فسموه عبدالله، فإنه سيكون»، والبقية سواء. فأما من تابع إسماعيل عن الأوزاعي فقد رواه عن الأوزاعي أيضاً الوليد بن مسلم الدمشقي، وبشر بن بكر التنيسي والهقل بن زياد كاتب

الأوزاعي ومحمد بن كثير، لكنهم أرسلوه فلم يذكروا فيه عمر، كما وقع عند الحارث، وأما رواية الوليد فأخرجها يعقوب بن سفيان في تاريخه، قال: حدثنا محمد بن خالد بن العباس السكسكي خبرنا الوليد بن مسلم خبرنا أبوعمرو الأوزاعي.. فذكره، وزاد في آخره: قال الأوزاعي: فكانوا يرون أنه الوليد بن عبدالملك، ثم رأينا أنه الوليد بن يزيد لفتنة الناس به، حتى خرجوا عليه فقتلوه، فانفتحت الفن على الأمة وكثر فيهم الهرج. أ هـ.

وأخرجه الحاكم في المستدرك قال: أخبرني محمد بن المؤمل بن الحسن أخبرنا الفضل بن محمد بن المسيب أخبرنا نعيم بن حماد حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: ولد لأخي أم مسلمة غلام فسموه الوليد فذكر ذلك لرسول اللهﷺ **فقال: «اسميتموه بأسامي فراعنتكم؟ ليكونن في هذه الأمة رجل يقال له الوليد هو أشر على هذه الأمة من فرعون على قومه»**. قال الزهري: إن استخلف الوليد بن يزيد فهو هو وإلا فهو الوليد بن عبدالملك. قال الحكم: صحيح.

وأما رواية بشر بن بكر، فأخرجها البيهقي في (دلائل النبوة) عن الحاكم، عن الأصم، عن سعيد بن عثمان التنوخي، عن بشر بن بكر، حدثني الأوزاعي، حدثني الزهري، حدثني سعيد بن المسيب، فذكره وزاد في المتن: «غيروا اسمه فسمّوه عبدالله [فإنه سيكون في هذه الأمة رجلٌ يقال له: الوليد، لهو شر لأمتي من فرعون لقومه».

وزاد فيه أيضاً: إنه أخ لأم سلمة من أمها.

وأما رواية محمد بن كثير، والهقل بن زياد، فأشار إليهما الذهبي في ترجمة الوليد بن يزيد في (تاريخ الإسلام) ثم وجدتهما في ترجمة الوليد

في (تاريخ ابن عساكر) أخرجهما من طريق الزهرى في (الزهريات): حدثنا الحكم بن موسى، حدثنا الهقل بن زياد، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، قال: «ولد لأخي أم سلمة غلام فسموه الوليد» الحديث.
قال: وحدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن الزهري، قال: ولد لآل أم سلمة ولد فسموه الوليد، فقال النبيﷺ:

«تسمون الوليد بأسماء فراعنتكم، فسموه عبدالله».

وتابع الأوزاعي على رواية له، عن الزهري: محمد بن الوليد الزبيدي، ويحتمل أنه الذي أبهمه إسماعيل بن عياش، لأنه شامي أيضاً، ومعمر بن راشد البصري. و أما رواية الزبيدي: فظفرت بها في بعض الأجزاء، ولم يحضرني الآن اسم مخرجها. وأما رواية معمر: فرويناها في الجزء الثاني من أمالي عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، فذكره، ولم يذكر عمر. قال البيهقي بعد تخريجه هذا الحديث: مرسل حسن. قلت: هو على شرط الصحيح لو صرح سعيد بن المسيب بسماعه له من أم سلمة فقد أدركها، وسمع منها. ووقع لنا الحديث من روايتها من وجه آخر رواه ابن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن زينب بنت أم سلمة، عن أمها، قالت:

«دخل علي النبيﷺ وعندي غلام من آل المغيرة اسمه الوليد، فقال: **«من هذا؟» قلت: الوليد. قال: قد اتخذتم الوليد حنانا؟ غيروا اسمه، فإنه سيكون في هذه الأمة فرعون، يقال له: الوليد»**.

وهذا إسناد حسن أخرجه إبراهيم الحربي في (غريب الحديث) له، ورواه محمد بن سلام الجمحي، عن حماد بن سلمة، فذكره معضلاً.
وروى الطبراني في المعجم الكبير من طريق عبدالعزيز بن عمران، عن

إسماعيل بن أيوب المخزومي، قصة موت الوليد بن الوليد بن المغيرة، وأن النبيﷺ، دخل على أم سلمة، وهي تقول:

ابك الوليد بن الوليد أبا الوليد ابن المغيرة

فقال: «**إن كدتم لتتخذون الوليد حنانًا**». فهذا شاهد آخر لأصل القصة وبدون هذا يعلم بطلان شهادة ابن حبان، بأن رسول اللهﷺ ما قاله، ولا سعيد بن المسيب حدث به، ولا الزهري ولا الأوزاعي. وفي تصريح بشر ابن بكر، عن الأوزاعي، بأن الزهري حدثه به ما يدفع تعليل من يعلله بتدليس الوليد بن مسلم تدليس التسوية. وغاية ما ظهر في طريق إسماعيل ابن عياش من العلة أن ذكر عمر فيه لم يتابع عليه، والظاهر أنه من رواية أم سلمة لإطباق معمر والزبيدي، عن الزهري، وبشر بن بكر، والوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، على عدم ذكر عمر فيه. والله أعلم. وأما رواية نعيم ابن حماد له، عن الوليد، بذكر أبي هريرة فيه، فشاذة. ومن شواهده، ما روى الطبراني، من طريق ابن لهيعة، عن أبي قبيل، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، عن معاذ بن جبل، قال: خرج علينا رسول اللهﷺ، فذكر حديثًا فيه، قال:

«**الوليد اسم فرعون، هادم شرائع الإسلام، يبوء بدمه رجل من أهل بيته**» والله اعلم.

الحديث الثاني والثالث: حديث: «سدوا الأبواب إلا باب علي»[1]

ذكره من رواية سعد ومن رواية ابن عمر[2].

---

(١) هو برقم ١٥١١ كما قلنا سابقًا.

(٢) هو برقم ٤٧٩٧.

فقول ابن الجوزي: إنه باطل، وإنه موضوع. دعوى لم يستدل عليها إلا بمخالفة الحديث الذي في الصحيحين، وهذا إقدام على رد الأحاديث الصحيحة بمجرد التوهم، ولا ينبغي الإقدام على الحكم بالوضع إلا عند عدم إمكان الجمع، ولا يلزم من تعذر الجمع في الحال أن لا يحكم بعد ذلك، إذ فوق كل ذي علم عليم، وطريق الورع في مثل هذا أن لا يحكم على الحديث بالبطلان بل يتوقف فيه إلى أن يظهر لغيره مالم يظهر له، وهذا الحديث من هذا الباب هو حديث مشهور له طرق متعددة، كل طريق منها على انفرادها لا تقصر عن رتبة الحسن، ومجموعها مما يقطع بصحته على طريقة كثير من أهل الحديث.

وأما كونه معارضاً لما في الصحيحين فغير مسلم، ليس بينهما معارضة وقد ذكر البزار في مسنده أن حديث: «**سدوا كل باب في المسجد إلا باب علي**»، جاء من رواية أهل الكوفة وأهل المدينة يروون: «إلا باب أبي بكر».

قال: فإن ثبتت روايات أهل الكوفة، فالمراد بها هذا المعنى، فذكر حديث أبي سعيد الذي سأذكره بعد.

قال: على أن روايات أهل الكوفة جاءت من وجوه بأسانيد حسان ـ انتهى.

وها أنا أذكر بقية طرقه، ثم أبين كيفية الجمع بينه وبين الذي في الصحيحين. فمن طرقه ما رواه الإمام أحمد في مسنده أيضاً في مسند زيد ابن أرقم قال: حدثنا محمد بن جعفر، خبرنا عوف، عن ميمون، عن زيد ابن أرقم، قال: كان لنفر من أصحاب رسول الله ﷺ أبواب شارعة في المسجد، قال: فقال يوماً: «**سدوا هذه الأبواب إلا باب علي**». قال: فتكلم في ذلك ناس قال: فقام رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «**أما**

بعد فإني أمرت بسد هذه الأبواب غير باب علي، فقال فيه قائلكم، وإني والله ماسددت شيئاً ولا فتحته ولكن أمرت بشيء فاتبعته».

ورواه النسائي في السنن الكبرى، عن محمد بن بشار بندار، عن محمد بن جعفر: وهو غندر، بهذا الإسناد. ورواه الحاكم في المستدرك[1]، عن أبي بكر أحمد بن جعفر القطيعي، عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه. وقال: صحيح الإسناد.

وأخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسي في (الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين) من طريق المسند أيضاً.

وأورده ابن الجوزي في (الموضوعات)[2] من طريق النسائي، وأعله بميمون فأخطأ في ذلك خطأً ظاهراً، وميمون وثقه غير واحد، وتكلم بعضهم في حفظه، وقد صحح له الترمذي حديثاً غير هذا تفرد به عن زيد ابن أرقم، ولم يذكر شيخنا هذه الطريق وهي على شرطه، وكأنه أغفلها لأن ابن الجوزي لم يوردها من طريق المسند.

ومن طرقه أيضاً: ما رواه النسائي في السنن الكبرى، عن محمد بن وهب عن مسكين بن بكير. وأخرجه الكلاباذي في (معاني الأخبار) من وجه آخر عن مسكين. ورواه الترمذي، عن محمد بن حميد، عن إبراهيم ابن المختار، كلاهما، عن شعبة، عن أبي بلج، عن عمرو بن ميمون، عن ابن عباس، قال: أمر رسول الله ﷺ بأبواب المسجد فسدت إلا باب علي.

وروى الإمام أحمد والنسائي أيضاً من طريق أبي عوانة الوضاح، عن أبي

---

(١) المستدرك للحاكم ١١٥/٣، وخالفه الذهبي في ميمون ووهاه. أقول: ولكن وثقه كثيرون كما في تهذيب الكمال وغيره.

(٢) الموضوعات ٣٦٣/١.

بلج يحيى عن عمرو بن ميمون، قال: قال ابن عباس في أثناء حديثه:

وسد أبواب المسجد غير باب علي، فكان يدخل المسجد وهو جنب، وهو طريقه ليس له طريق غيره.

وأخرجه الكلاباذي في (معاني الأخبار) عن حاتم بن عقيل، عن يحيى بن إسماعيل، وأخرجه ابن الجوزي في (الموضوعات) من طريق أبي نعيم في (الحلية)، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، خبرنا أبو شعيب، كلاهما، عن يحيى بن عبدالحميد، حدثنا أبو عوانة به، وأعله بأبي بلج، وبيحيى بن عبدالحميد، فلم يصب، لأن يحيى لم ينفرد به، وأخرج النسائي حديث سعد بن أبي وقاص من طريق أخرى بمعناه، ورواه الطبراني في (الأوسط) في ترجمة: علي بن سعيد، من طريق الحكم بن عتيبة، عن مصعب بن سعد، عن أبيه، قال: أمر رسول الله ﷺ بسد الأبواب إلا باب علي، فقالوا: يا رسول الله ﷺ سددت أبوابنا كلها إلا باب علي؟ فقال: **«ما أنا سددت أبوابكم ، ولكن الله سدها»**.

لم يروه عن الحكم إلا معاوية بن ميسرة بن شريح. قلت: وهو حفيد القاضي شريح الكندي. قال البخاري في (تاريخه): سمع الحكم بن عتيبة، ولم يذكر فيه جرحاً، وذكره ابن حبان في (الثقات)، وقال الطبراني في (الكبير): حدثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني، خبرنا إسماعيل بن عمرو البجلي، خبرنا ناصح، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة، قال: أمر رسول الله ﷺ بسد الأبواب كلها غير باب علي، فقال العباس: يا رسول الله!!، قدر ما أدخل وحدي وأخرج؟!، قال: **«ما أمرت بشيء من ذلك» ، فسدّها كلها غير باب علي. قال: وربما مر وهو جنب.**

وروى النسائي أيضاً حديث ابن عمر بسند آخر صحيح أورده من طريق

أبي إسحاق السبيعي، عن العلاء بن عرار، قال: قلت لعبد الله بن عمر: أخبرني عن علي وعثمان؟، فقال: أما علي فلا تسأل عنه أحداً وانظر إلى منزله من رسول اللهﷺ فإنه سد أبوابنا في المسجد وأقر بابه.

ورجاله رجال الصحيح إلا العلاء، وهو ثقة، وثقه يحيى بن معين وغيره، وعرار: أبوه بمهملات.

وأخرجه الكلاباذي في (معاني الأخبار) من طريق عبدالله بن سلمة الأفطس أحد الضعفاء، عن الزهري، عن سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، نحوه، وفيه: هذا بيت رسول اللهﷺ وأشار إلى بيت علي إلى جنبه.. الحديث.

فهذه الطرق المتضافرة من روايات الثقات تدل على أن الحديث صحيح دلالة قويةً، وهذه غاية نظر المحدث.

وأما كون المتن معارضاً للمتن الثابت في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري فليس كذلك ولا معارضة بينهما، بل حديث سد الأبواب، غير حديث سد الخوخ؛ لأن بيت علي بن أبي طالب كان داخل المسجد مجاوراً لبيوت النبيﷺ.

قال القاضي إسماعيل بن إسحاق المالكي في كتاب (أحكام القرآن) له: حدثنا إبراهيم بن حمزة، خبرنا سفيان بن حمزة، عن كثير بن زيد، عن المطلب ـ وهو ابن عبدالله بن حنطب ـ: أن النبيﷺ لم يكن أذن لأحد أن يمر في المسجد ولا يجلس فيه وهو جنب إلا علي بن أبي طالب، لأن بيته كان في المسجد.

وهذا مرسل قوي، يشهدُ له ما أخرجه الترمذي من حديث أبي سعيد الخدري: أن النبيﷺ قال لعلي: «**لا يحل لأحد أن يطرق هذا المسجد جنباً غيري وغيرك**». أخرجه عن علي بن المنذر، عن محمد بن فضيل، عن

سالم بن أبي حفصة، عن عطية، عنه، قال. وقال علي بن المنذر: قلت لضرار بن صرد: ما معناه؟!، قال: لا يحل لأحد أن يستطرقه جنباً غيري وغيرك.

فهذا ما يتعلق بسد الأبواب. وأما سد الخوخ فالمراد به طاقات كانت في المسجد يستقربون الدخول منها، فأمر النبيﷺ في مرض موته بسدها إلا خوخة أبي بكر، وفي ذلك إشارة إلى استخلاف أبي بكر؛ لأنه يحتاج إلى المسجد كثيراً دون غيره، وظهر بهذا الجمع أن لا تعارض، فكيف يدعي الوضع على الأحاديث الصحيحة بمجرد هذا التوهم، ولو فتح هذا الباب لرد الأحاديث لادّعي في كثير من الأحاديث الصحيحة البطلان، ولكن يأبى الله ذلك والمؤمنون.

تنبيه: عبدالله بن الرقيم في حديث سعد: هو بضم الراء، وقيل فيه: ابن أبي الرقيم، تفرد عبدالله بن شريك بالرواية عنه.

وعمر بن أسيد في حديث ابن عمر: بفتح الألف وكسر السين، وهو ثقة من رجال الصحيحين، وقيل فيه: عمرو ـ بفتح العين.

وهشام بن سعد: من رجال مسلم، صدوق، تكلموا في حفظه، وحديثه يقوى بالشواهد. وقد اختصر الشيخ متن الحديث وسياقه في مسند أحمد، عن ابن عمر، قال:

كنا نقول في زمن رسول اللهﷺ: رسول اللهﷺ خير الناس، ثم أبو بكر، ثم عمر، ولقد أعطي ابن أبي طالب ثلاث خصال لأن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم: زوجه رسول اللهﷺ ابنته وولدت له، وسد الأبواب إلا بابه في المسجد، وأعطاه الراية يوم خيبر ـ انتهى[1].

---

(١) انظره برقم ٤٧٩٧.

ثم وجدت في كتاب (معاني الأخبار)لأبي بكر الكلاباذي، قال: لا تعارض بين قصة علي، وقصة أبي بكر؛ لأن باب أبي بكر كان من جملة أبواب تطلع إلى المسجد خوخات، وأبواب البيوت خارجة من المسجد، فأمر النبيﷺ بسد كل الخوخ، فلم يبق مطلع منها إلى المسجد، وتركت خوخة أبي بكر فقط، وأما باب علي فكان داخل المسجد يخرج منه، ويدخل فيه، كما قال ابن عمر للذي سأله حين أشار إلى بيت علي هذا بيته إلى جنب بيت النبيﷺ، وكان بيت النبيﷺ في المسجد[1] ـ انتهى.

وبنحوه جمع بينهما الطحاوي في (مشكل الآثار) وهو في أوائل الثلث الثالث منه، والله أعلم. فهذا ما يتعلق بسد الأبواب.

قوله: أورده عمر بن بدر الموصلي. قلت: لا اعتداد بذلك، فإنه لم يكن من النقاد، وإنما أخذ كتاب ابن الجوزي فلخصه، ولم يزد من قبله شيئاً. قوله: أخرجه الحاكم في (المستدرك). قلت: عليه فيه درك، فإنه أخرجه من رواية عمرو بن الحصين، وهو متروك، عن أصبغ، وإسناد خير منه، فإنه من رواية يزيد بن هارون الثقة، عن أصبغ. وكذا أخرجه أبو يعلى في (مسنده) عن أبي خيثمة، عن يزيد بن هارون. ووهم ابن عدي فزعم أن يزيد تفرد بالرواية عنه، وليس كذلك، فقد روى عنه نحو من عشرة، ولم أر لأحد من المتقدمين فيه كلاماً إلا لمحمد بن سعد، وأما الجمهور فوثقوه، منهم غير من ذكره شيخنا: أبو داود، والدارقطني، وغيرهما. ثم إن للمتن شواهد تدل على صحته، منها:

في الترهيب من الاحتكار.

حديث أبي هريرة، قال: قال رسول اللهﷺ: «**من احتكر حكرة يريد أن**

---

(١) هو برقم ٤٨٨٠. وانظر تعليق الشيخ شاكر عليه.

يغلي بها على المسلمين فهو خاطئ، وقد برئت منه ذمة الله تبارك وتعالى». رواه الحاكم[1].

ومنها: حديث معقل بن يسار، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من دخل في شيء من أسعار المسلمين ليغلي عليهم، كان حقاً على الله أن يقذفه في جهنم رأسه أسفله**».

رواه أحمد أيضاً، والحاكم، والطبراني[2].

ومنها: حديث عمر، مرفوعاً: «**من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والإفلاس**». رواه ابن ماجة[3]، ورواته ثقات. وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**الجالب مرزوق، والمحتكر ملعون**». رواه ابن ماجة أيضاً، والحاكم[4]. «**لا يحتكر إلا خاطئ**». رواه مسلم[5]. هذا ما يتعلق بالاحتكار.

وأما ما يتعلق بوعيد من بات بجوار جائع فله شواهد أيضاً:

منها: ما روى الطبراني، والبزار بإسناد حسن، من حديث أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه، وهو يعلم**»[6]. وروى الحاكم من حديث عائشة، مرفوعاً: «**ليس المؤمن الذي يبيت شبعان، وجاره جائع إلى جنبه**»[7].

وروى البخاري في (تاريخه)، والطبراني، وأبو يعلى، من حديث ابن

---

(١) المستدرك ١٢٠/٢. وخالفه الذهبي في العسيلي.

(٢) انظر تخريجه في المسند برقم ٢٠١٩١.

(٣) انظره برقم ١٣٥ ورقمه في سنن ابن ماجة ٢١٥٥، وضعفه في الزوائد.

(٤) رقمه عند ابن ماجة ٢١٥٣، وعند الحاكم ١٢/٢.

(٥) انظره في المسند برقم ٢٧١٢٤، وإحالاته. وانظر تخريجه فيها.

(٦) هو عند الطبراني ٢٣٣/١، وعند مسدد ٢١، وفي الترغيب ٣٥٨/٣.

(٧) المستدرك ١٦٧/٤، ووافقه الذهبي.

عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليس المؤمن الذي يشبع، وجاره جائع بجنبه**».

فإن قيل: إنما حكم عليه بالوضع لما في ظاهر المتن من الوعيد الموجب للبراءة ممن فعل ذلك وهو لا يكفر بفعل ذلك.

فالجواب: إن هذا من الأحاديث الواردة في معرض الزجر والتنفير، ظاهرها غير مراد، وقد وردت عدة أحاديث في الصحاح تشتمل على البراءة، وعلى نفي الإيمان، وعلى غير ذلك من الوعيد الشديد في حق من ارتكب أموراً ليس فيها ما يخرج عن الإسلام، كحديث أبي موسى الأشعري في الصحيح في البراءة ممن حلق وسلق، وحديث أبي هريرة: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»، إلى غير ذلك.

فمهما حصل من الجواب عنها كان هو الجواب عن هذا الخبر، ولا يجوز الإقدام على الحكم بالوضع قبل التأمل والتدبر، والله الموفق.

تنبيه: أبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية، من رجال الشيخين.

وأبو الزاهرية: اسمه حدير ـ بضم الحاء المهملة ـ ابن كريب، من رجال مسلم، ورواية أبي بشر عنه من باب رواية الأقران؛ لأن كلا منهما من صغار التابعين.

وكثير بن مرة: تابعي ثقة باتفاق من رجال الأربعة. ففي الإسناد ثلاثة من التابعين، والله أعلم.

الحديث الخامس والسادس: حديث: «ما من معمر يعمر في الإسلام»[1]. من رواية أنس، ومن رواية ابن عمر. قوله: وقد خلط فيه الفرج ابن فضالة.

---

(١) انظره برقم ١٣٢١٢.

قلت: لا يلزم من تخليط الفرج في إسناده أن يكون المتن موضوعاً، فإن له طرقاً عن أنس، وغيره، يتعذر الحكم مع مجموعها على المتن بأنه موضوع. فقد روينا من طريق أبي طوالة عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر الأنصاري، وزيد بن أسلم المدني، وعبدالواحد بن راشد، وعبيدالله بن أنس، والصباح بن عاصم كلهم عن أنس.

ورويناه أيضاً من حديث عثمان بن عفان، وعبدالله بن أبي بكر الصديق، وأبي هريرة، وغيرهم عن النبي ﷺ. وقد استوعبت طريقه في الجزء الذي سميته (معرفة الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة)[1].

ومن أقوى طرقه ما أخرجه البيهقي في (الزهد) له، عن الحاكم، عن الأصمّ، عن بكر بن سهل، عن عبدالله بن محمد ين رمح، عن عبدالله بن وهب، عن حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، عن أنس، فذكر هذا الحديث، ورواته من ابن وهب فصاعدا من رجال الصحيح، والبيهقي، والحاكم، والأصم؛ لا يسأل عنهم، وابن رمح: ثقة، وبكر بن سهل: قواه جماعة، وضعفه النسائي، وقال مسلمة بن قاسم: ضعفه بعضهم من أجل حديثه، عن سعيد بن كثير، عن يحيى بن أيوب، عن مجمع بن كعب، عن مسلمة بن مخلد، رفعه قال: «أعرو النساء يلزمن الحجال»؛ يعني: أنه غلط فيه.

قلت: ومع هذا فلم ينفرد به بكر بن سهل، فقد رويناه في (المجلس التاسع والسبعين من أمالي الحافظ أبي القاسم بن عساكر) أخرجه من طريق (الفوائد) أبي بكر بن المقرئ، قال: حدثنا أبو عروبة الحراني، عن مخلد ابن مالك الحراني، عن الصنعاني ـ وهو حفص بن ميسرة ـ فذكره.

---

(٢) طبع هذا الكتاب بتحقيق محمد رياض المالح ص ٣٥ وما بعدها.

وهكذا رويناه في (فوائد) إسماعيل بن الفضل بن الأخشيد: حدثنا أبو طاهر بن عبدالرحيم، حدثنا أبو بكر بن المقرئ به، ومخلد بن مالك: شيخ أبي عروبة، من أعلى شيخ لأبي عروبة، وقد وثقه أبو زرعة الرازي، ولا أعلم لأحد فيه جرحاً، وباقي الإسناد أثبات، فلو لم يكن لهذا الحديث سوى هذا الطريق لكان كافياً في الرد على من حكم بوضعه فضلا عن أن يكون له أسانيد أخرى منها: ما أخرجه أبو جعفر أحمد بن منيع في (مسنده): عن عباد بن عباد المهلبي، عن عبدالواحد بن راشد، عن أنس، نحوه، وعبدالواحد: لم أر فيه جرحاً، وعباد من الثقات، وثقه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، والعجلي، وآخرون، وذكره ابن حبان في (الثقات)، وخبط ابن الجوزي في الكلام على هذا الحديث، فنقل عن ابن حبان أنه قال في عباد بن عباد هذا: إنه غلب عليه التقشف، فكان يحدث بالتوهم فيأتي بالمنكر، فاستحق الترك، وهذا الكلام إنما قاله ابن حبان في عباد بن عباد الفارسي الخواص، يكنى: أبا عتبة، ولا يقال: إن ابن الجوزي لو لم يطلع على أنه الخواص ما نقل كلام ابن حبان فيه؛ لأن في سياقه هو الحديث من طريق أحمد بن منيع: خبرنا عباد بن عباد المهلبي، وهكذا هو في مسند أحمد بن منيع، فانتفى أن يكون الفارسي، إذ المهلبي ثقة من رجال الصحيح، بخلاف الفارسي.

قوله: إنه موضوع قطعاً، ثم استدل على ذلك بأمر ظني عجيب، وكيف يتأتى القطع بالحكم على أمر مستنده ظني، وهو إخبار يوثق به؛ أنه رأى من حصل له ذلك بعد الستين أفما يجوز أن يكون ذلك حصل له قبل الأربعين وهو لا يشعر، ثم دب فيه قليلا قليلا إلى أن ظهر فيه بعد الستين، ومع هذا الاحتمال كيف يتأتى القطع بالوضع.

على أن للحديث عندي مخرجاً لا يرد عليه شيء من هذا على تقدير

الصحة، وذلك أنه وإن كان لفظه عاماً فهو مخصوص ببعض الناس دون بعض، لأن عمومه يتناول الناس كلهم، وهو مخصوص قطعاً بالمسلمين؛ لأن الكفار لا يحميهم الله، ولا يتجاوز عن سيئاتهم، ولا يغفر ذنوبهم، ولا يشفعهم، وإذا تعين أن لفظه العام محمول على أمر خاص ـ فيجوز أن يكون ذلك ـ أيضاً ـ خاصاً ببعض المسلمين دون بعض، فيخص مثلا بغير الفاسق، ويحمل على أهل الخير والصلاح، فلا مانع لمن كان بهذه الصفة أن يمن الله تعالى عليه بما ذكر في الخبر، ومن ادعى خلاف ذلك فعليه البيان، والله المستعان.

ثم وجدت في تفسير ابن مردويه، بإسناد صحيح إلى ابن عباس، ما يدل على التأويل الذي ذكرته، وقد ذكرته في أواخر الجزء الذي جمعته في (الخصال المكفرة).

الحديث السابع: حديث أنس، عن عائشة، في قصة عبدالرحمن بن عوف. لم ينفرد به عمارة الراوي المذكور، فقد رواه البزار من طريق أغلب ابن تميم، عن ثابت البناني، بلفظ: «**أول من يدخل الجنة من أغنياء أمتي عبدالرحمن بن عوف**[1]، **والذي نفس محمد بيده لن يدخلها إلا حبواً**».

قلت: وأغلب شبيه بعمارة بن زاذان في الضعف، لكن لم أر من اتهمه بالكذب.

وقد رواه عبد بن حميد في (مسنده) أتم سياقاً من رواية أحمد.

قال عبد بن حميد في (مسنده): حدثنا يحيى بن إسحاق، خبرنا عمارة بن زاذان، عن ثابت، عن أنس:

أن عبدالرحمن بن عوف لما هاجر آخى النبيﷺ بينه وبين عثمان بن

---

(١) سبقت الإشارة إليه أنه برقم ٢٤٧٢٣.

عفان، فقال له: إن لي حائطين فاختر أيهما شئت؟، فقال: بارك الله لك في مالك، ما لهذا أسلمت؟!، دلني على السوق؛ قال: فدله فكان يشتري السمنة، والأقطة والإهاب، فجمع فتزوج، فأتى النبيﷺ، فقال له: «بارك الله لك، أولم ولو بشاة»؛ قال: فكثر ماله حتى قدمت له سبع مئة راحلة تحمل البر، وتحمل الدقيق والطعام، فلما خطت المدينة، سمع لأهل المدينة رجة، فقالت عائشة: ما هذه الرجة؟!، فذكر الحديث.

وفيه من النكارة ـ أيضاً ـ إخاء عبدالرحمن لعثمان، والذي في الصحيحين أنه سعد بن الربيع، وهو الصواب؛ والذي أراه عدم التوسع في الكلام عليه، فإنه يكفينا شهادة الإمام أحمد بأنه كذب، وأولى محامله أن نقول: هو من الأحاديث التي أمر الإمام أحمد أن يضرب عليها، فإما أن يكون الضرب ترك سهواً، وإما أن يكون بعض من كتبه عن عبدالله كتب الحديث وأخل بالضرب، والله أعلم.

ثم رأيت بعد ذلك للحديث شاهداً قوي الإسناد، وهو في «مسند الشاميين» للطبراني: حدثنا أبو زرعة الدمشقي، خبرنا خالد بن خلي الحمصي، خبرنا الجراح بن مليح، عن أرطأة بن المنذر، عن جعفر بن ثابت الأنصاري، عن عبدالحميد بن عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب، عن عمته حفصة بنت عمر، قالت:

كان يوم من أيامها من رسول اللهﷺ فنام في بيتها فطالت نومته، فهبت أن أوقظه فاهتببته فهب من نومه محمرة عيناه، فقلت: يا رسول الله!، إني هبتك أن أوقظك!، فقال: **«إني أعجبني أني رأيت أحدهم ـ يعني: صعاليك المجاهدين في سبيل الله ـ إنه ليمر أحدهم بحجبة الجنة فيرمي إليهم بسيفه، ويقول: دونكم لم أعط ما أحاسب عليه، ثم يدخل الجنة، ورأيت أبطأ الناس دخولا النساء وذووا الأموال، وما قام عبدالرحمن بن**

عوف حتى استبطأت له القيام».

وله شاهد آخر من رواية إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبيه، عن النبيﷺ.

قال البزار في (مسنده): حدثنا عبدالله بن أحمد بن شبويه، خبرنا سليمان بن عبدالرحمن، خبرنا خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن أبيه، عن عطاء بن أبي رباح، عن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبيه، قال: قال النبيﷺ: **«يا عبدالرحمن!!، إنك من الأغنياء و لا تدخل الجنة إلا زحفاً، فأقرض الله تعالى يطلق قدميك»**، فقال عبدالرحمن: ما الذي أقرض؟، وخرج عبدالرحمن، فبعث إليه رسول اللهﷺ فقال: **«مر عبدالرحمن فليضف الضيف، وليطعم المسكين، وليعط السائل، فإن ذلك يجزيه عن كثير مما هو فيه»**.

وفي هذا السند ضعف. وأخرج البزار أيضاً، والطبراني من حديث عبدالله بن أبي أوفى في حديث طويل فيه مناقب الصحابة، وفيه: ثم أقبل على عبدالرحمن بن عوف، فقال: **«لقد بطأ بك عنّا من بين أصحابي حتى خشيت أن تكون هلكت، وعرقت عرقاً شديداً، فقلت: ما بطأ بك؟»** فقلت: يا رسول الله من كثرة مالي، ما زلت موقوفاً محاسباً أسأل عن مالي من أين اكتسبته وفيما أنفقته؟!، فبكى عبدالرحمن، وقال: يا رسول الله هذه مئة راحلة جاءتني الليلة من تجارة مصر، فإني أشهدك أنها على فقراء المدينة وأيتامهم، لعل الله يخفف عني ذلك اليوم.

وفي سنده عمار بن سيف: وهو ضعيف.

قال المنذري في (ترغيبه): ورد من حديث جماعة من الصحابة عن النبيﷺ: «إن عبدالرحمن يدخل الجنة حبواً لكثرة ماله»، ولا يسلم أجودها

من مقال، ولا يبلغ شيء منها بانفرداه درجة الحسن.

وقال الإمام أحمد في (مسنده) أيضاً: حدثنا الهذيل بن ميمون الكوفي الجعفي: كان يجلس في مجلس المدينة ـ يعني: مدينة أبي جعفر، عن مطرح بن يزيد، عن عبيدالله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: **«دخلت الجنة فسمعت فيها خشفة بين يدي، فقلت: ما هذه؟، قال: بلال، فمضيت فإذا أكثر أهل الجنة فقراء المهاجرين، وذراري المسلمين، ولم أر فيها أحداً أقل من الأغنياء والنساء، قيل لي: أما الأغنياء فهم ها هنا بالباب يحاسبون ويمحصون، وأما النساء فألهاهن الأحمران الذهب والحرير، قال: ثم خرجنا فلما كنت عند الباب أتيت بكفة فوضعت فيها ووضعت أمتي في كفة فخرجت بها.. فذكر الحديث، وفيه: فاستبطأت عبدالرحمن بن عوف، ثم جاء بعد الإياس، فقلت: عبدالرحمن !!، فقال: والذي بعثك بالحق ما خلصت إليك حتى ظننت أني لا أنظر إليك؛ قلت: وما ذاك؟، قال: من كثرة مالي احتبست فأمحص»**.

وقال السراج في (تاريخه): حدثنا قتيبة، خبرنا عبدالعزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبدالواحد بن محمد بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبيه: أن النبي ﷺ رأى أنه أدخل فلم ير فيها أحداً إلا فقراء المؤمنين، ولم يجد فيها أحداً من الأغنياء إلا عبدالرحمن بن عوف، وقال: **«رأيت عبدالرحمن دخلها حين دخلها حبواً»**، فأرسلت أم سلمة إلى عبدالرحمن تبشره، فقال: إن لي عيراً أنتظرها فهي في سبيل الله تعالى بأحمالها ورقيقها، وإني لأرجو أن أدخلها غيرحبو. رجاله ثقات.

الحديث الثامن: حديث أنس: في فضل عسقلان[1].

---

(١) سبق الإشارة إليه أنه برقم ١٣٢٨٩.

هو في فضائل الأعمال، والتحريض على الرباط في سبيل الله، وليس فيه ما يحيله الشرع، ولا العقل، فالحكم عليه بالبطلان بمجرد كونه من رواية أبي عقال لا يتجه، وطريقة الإمام أحمد معروفة في التسامح في رواية أحاديث الفضائل دون أحاديث الأحكام كما تقدم في أول الكلام.

وقد وجد له شاهد آخر من حديث عبدالله إسناده أصلح من طريق أبي عقال، وقد أورده ابن الجوزي أيضاً وليس فيه سوى بشير بن ميمون: وهو ضعيف.

وله شاهد آخر من حديث عبدالله بن بحينة، أورده أبو يعلى عن محمد بن بكار، عن عطاف بن خالد، عن أخيه المسور، عن علي بن عبدالله بن بحينة، عن أبيه: أن النبيﷺ، قال:

«**صلى الله على أهل تلك المقبرة**»، فسألوا بعض أزواجه، فسألته، فقال: «**هي أهل مقبرة عسقلان**». الحديث.

وأورده ابن مردويه في (تفسيره) من هذا الوجه، وسمى الزوجة عائشة. وله شاهد آخر أورده الدولابي في (الكنى)، قال أبو بشر الدولابي في (الكنى)،: حدثنا العباس بن الوليد بن الخلال، خبرنا آدم بن إياس، خبرنا أبو عبدالله الهذيل بن مسعر الأنصاري، خبرنا أبو سنان سعد بن سنان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول اللهﷺ: «**يبعث بالمقبرة في عسقلان سبعون ألف شهيد، ويشفع كل رجل منهم بعدد ربيعة ومضر**».

قال أبو بشر: هذا حديث منكر جداً.

وله شاهد مرسل، قال سعيد بن منصور في (السنن): حدثنا إسماعيل ابن عياش، عن عطاء الخراساني، بلغني أن رسول اللهﷺ، قال: «**رحم الله**

أهل المقبرة» ثلاث مرات. فسئل عن ذلك، فقال: «تلك مقبرة، تكون بعسقلان».

فكان عطاء يرابط بها كل عام أربعين يوماً حتى مات.

الحديث التاسع: حديث بريدة: في فضل مرو[1].

وهو حديث حسن، فإن أوساً وسهلاً وإن كانا قد تكلم فيهما فلم ينفردا به، فقد ذكر الحافظ أبو نعيم في الفصل الثامن والعشرين من (دلائل النبوة): أن حسام بن مصك رواه أيضاً، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه. وحسام وإن كان فيه أيضاً مقال، فقد قال ابن عدي: إنه مع ضعفه حسن الحديث. ولم ينفرد به كما ترى، فالحديث حسن بهذا الاعتبار ولا سيما إذا لم ينفرد.

ولما انتهى الكلام إلى هذه الغاية وتبين لي أن غالب هذه الأحاديث مع قلتها لا يتجه الحكم عليها بالوضع، فكيف بالقطع بذلك؟!.

***

(١) انظره برقم ٢٢٩١٤.

أحاديث لم يذكرها الحافظ العراقي

عثرت في كتاب (الموضوعات) لأبي الفرج ابن الجوزيّ على ما حكم عليه بالوضع أيضاً مما رواه الإمام أحمد أيضاً في مسنده وهو على شرط شيخنا، وكأنه سها عنه، فمن ذلك طرق لبعض الأحاديث التي قدمها بيّنتها فيها، وهي على شرط شيخنا في العدّ كما يلوح للناظر في كلامه.

الحديث الأول مما لم يذكره: حديث حذيفة في عذاب القبر، وغير ذلك.

قال الإمام أحمد: حدثنا موسى بن داود، خبّرنا محمد بن جابر، خبّرنا عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن حذيفة، قال: **كنّا مع رسول الله ﷺ في جنازة، فلمّا انتهينا إلى القبر، قعد على شفته فجعل يردّد النظر فيه، ثم قال: «يُضغَطُ المؤمن فيه ضغطة تزول فيها حمائله، ويملأ على الكافر ناراً، ثم قال رسول الله ﷺ: «ألا أنبئكم بشرِّ عباد الله: الفظُّ المستكبر، ألا أخبركم بخير عباد الله: الضعيف المستضعف، ذو الطِّمْرين، لو أقسم على الله لأبرّه»**[1].

قال ابن الجوزي[2]: هذا حديث لا يصحّ؛ محمد بن جابر، قال يحيى: ليس بشيء، وقال أحمد: لا يحدّث عنه إلا من هو شرٌّ منه.

قلت: وأبو البختري: اسمه سعيد بن فيروز، لم يدرك حذيفة، ولكن مجرد هذا لا يدل على أن المتن موضوع، فإن له شواهد.

أما القصة الأولى: فشاهدها في أحاديث كثيرة لا يتسع الحال لاستيعابها.

---

(١) انظره برقم ٢٣٣٤٩.

(٢) الموضوعات ٢٣١/٣.

وأما القصة الثانية: فشاهدها في الصحيحين، من حديث حارثة بن وهب، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «**ألا أخبركم بأهل النار؟! كل عتُلٍّ جوّاظٍ مستكبر**».

وفي رواية أبي داود: «**لا يدخل الجنّة الجوّاظ**»؛ قال: والجوّاظ: الغليظ الفظّ.

وفي (المستدرك) للحاكم، و(الأوسط) للطبراني، بإسناد حسن، عن سراقة بن مالك بن جعشم، أنّ رسول الله ﷺ قال: «**ألا أخبركَ بأهل الجنّة وأهل النار؟!**». **قلت: بلى. قال:** «**أما أهل النار فكل جوّاظ مستكبر، وأمّا أهل الجنة، فالضعفاء المغلوبون**».

الحديث الثاني مما لم يذكره: حديث شدّاد بن أوس.

قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا قزعة بن سويد الباهلي، عن عاصم بن مخلد، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن شداد بن أوس، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قَرَضَ بيتَ شِعرٍ بعد العشاء الآخرة لم تقبل له صلاة تلك الليلة**»[1].

أورده ابن الجوزيّ في (الموضوعات)[2]، بإسناد المسند، وقال: هذا حديث موضوع، وعاصم في عداد المجهولين؛ قال العقيلي: لا يُعرف إلا بعاصم ولا يتابع عليه، وقزَعة بن سُوَيد، قال أحمد بن حنبل: مضطرب الحديث، وقال ابن حبّان: كان كثير الخطأ فاحش الوهم، فلما كثر ذلك في روايته سقط الاحتجاج به ـ انتهى.

قلت: ليس في شيءٍ من هذا ما يقضي على هذا الحديث بالوضع، إلا

(١) انظره برقم ١٧٠٦٩.

(٢) الموضوعات ٢٦١/١.

أن يكون استنكر عدم القبول من أجل فعل المباح؛ لأنّ قرض الشعر مباح، فكيف يعاقب فاعله بأن لا تقبل له صلاة؟!، فلو علل بهذا لكان أليق به من تعليله بعاصم وقزعة؛ لأنّ عاصماً ما هو من المجهولين كما قال، بل ذكره ابن حبّان في (الثقات)، وأما كونه تفرد برواية هذا عن أبي الأشعث فليس كذلك فقد تابعه عليه عبدالقدوس بن حبيب، عن أبي الأشعث، رويناه في (الجعديات) عن أبي القاسم البَغَوي، قال: حدّثنا علي بن الجعد، حدّثنا عبدالقدوس، ولكن عبدالقدوس ضعيف جداً، كذّبه ابن المبارك، فكأن العقيلي لم يعتد بمتابعته، وأما قزعة بن سويد، فهو باهليّ بصريّ، يكنّى أبا محمد، روى أيضاً عن جماعة من التابعين، وحدّث عنه جماعة من الأئمة، واختلف فيه كلام يحيى بن معين، فقال عبّاس الدّوري عنه: ضعيف. وقال عثمان الدّارمي عنه: ثقة، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وليس بالمتين، يكتب حديثه، ولا يحتج به، وقال ابن عدي: له أحاديث مستقيمة، وأرجو أنه لا بأس به، وقال البزار: لم يكن بالقوي، وقد حدّث عنه أهل العلم. وقال العجلي: لا بأس به، وفيه ضعف.

فالحاصل من كلام هؤلاء الأئمة فيه أن حديثه في مرتبة الحسن، والله أعلم.

وقد وجدت هذا الحديث من طريقٍ أخرى عن أبي الأشعث، وذكره ابن أبي حاتم في (العلل) فقال: سألت أبي عن حديثٍ رواه موسى بن أيوب، عن الوليد بن مسلم، عن الوليد بن سليمان، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن عبدالله بن عمرو، يرفعه، قال: «**من قرضَ بيت شعرٍ بعد العشاء لم تُقبل له صلاة حتى يصبح**».

فقال: هذا خطأ، الناس يروون هذا الحديث لا يرفعونه، يقولون: عن

عبدالله بن عمرو فقط ـ يعني: موقوفاً ـ فقلت له: الغلط من مَنْ؟! قال: من موسى.

الحديث الثالث:

قال الإمام أحمد: حدثنا أبو عامر، خبرنا أفلح بن سعيد، خبّرنا عبدالله بن رافع، سمعت أبا هريرة، يقول: قال رسول الله ﷺ: **«إن طالت بكَ مُدَّةٌ أوشكَ أن ترى قوماً يَغْدون في سخط الله ـ عز وجل ـ ويَرُوحونَ في لعنته يحملون في أيديهم مثل أذناب البقر»**[1].

ذكره ابن الجوزيّ في (الموضوعات) بإسناد المسند أيضاً، ونقل عن ابن حبّان أنه قال: إنّ هذا الخبر باطلٌ وأفلح كان يروي عن الثقات الموضوعات ـ انتهى.

وهذا الحديث أخرجه مسلم، عن جماعة من مشايخه[2]، عن أبي عامرٍ العقدي؛ بهذا، وأخرجه من وجه آخر كما سيأتي ولم أقف في كتاب (الموضوعات) لابن الجوزي على شيء حكم عليه بالوضع، وهو في أحد الصحيحين غير هذا الحديث، وإنها لغفلة شديدة منه.

وأفلح المذكور: يعرف بالقبائي، مدني، من أهل قباء، ثقة مشهور، وثّقه ابن معين، وابن سعد، وقال ابن معين أيضاً، والنسائي: لا بأس به، وقال أبو حاتم: شيخ صالح الحديث، وأخرج له مسلم في صحيحه، وقد روى عنه عبدالله بن المبارك، وطبقته، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً، إلا أن العقيليّ، قال: لم يروِ عنه ابن مهدي؛ قلت: وليس هذا بجرح، وقد غفل ابن حبّان، فذكره في الطبقة الرابعة من الثقات، وقد أخطأ ابن الجوزيّ في تقليده لابن حبّان في هذا الموضع خطأً شديداً، وغلط ابن حبّان في أفلح

---

(١) انظره برقم ٨٠٥٩، ٨٢٧٦، ٢٢٠٥٠.

(٢) هو عنده برقم ٢١٢٨.

فضعّفه بهذا الحديث، وعقّبه بأن قال: هذا بهذا اللفظ باطلٌ، والمحفوظ عن سُهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، بلفظ: **«اثنان من أمتي لم أرَهُما: رجالٌ بأيديهم سياطٌ مثل أذناب البقر، ونساءٌ كاسياتٌ عارياتٌ»**.

وتعقب الذهبي في (الميزان) كلام ابن حبّان هذا، فقال: حديث أفلح حديث صحيح غريب، ورواية سهيل شاهدة له، وابن حبّان ربّما جرّح الثقة، حتى كأنه لا يدري ما يخرج من رأسه ـ انتهى.

قلت: وقد صححه من طريق أفلح أيضاً الحاكم في (المستدرك) وصححه من طريق سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال: حدّثنا أبو خيثمة، حدثنا جرير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **صنفان منْ أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياطٌ كأذنابِ البقر يضربون بها الناس، ونساءٌ كاسياتٌ، عارياتٌ، مُميلاتٌ، مائلات، رؤوسُهُنّ كأسنَمة البُخْت المائلة، لا يدخلن الجنَّةَ، ولا يَجدْنَ ريحها وإنّ ريحها ليوجدُ مَن مسيرة كذا وكذا»**[1].

وأخرجه البيهقي في (دلائل النبوّة)، من طريق الحسن بن سفيان، عن محمد بن عبدالله بن نمير، قال: حدثنا زيد بن الحباب، خبّرنا أفلح بن سعيد، فذكره، ولفظه:

«يُوشكُ إنْ طالت بك مدةٌ أن ترى قوماً في أيديهم مثل أذناب البقر، يغدُونَ في غضبِ الله، ويروحون في سخطه»[2].

قال البيهقي: رواه مسلم، عن محمد بن عبدالله بن نمير، وهو كما قال[3].

---

(١) انظره في المسند برقم ٨٦٥٠و ٩٦٤٣. وتخريجه.

(٢) دلائل النبوة ٥٣٢/٦.

(٣) هو عند مسلم في صفة الجنة رقم ٥٣.

وقال ابن حبّان في النوع التاسع والمئة من القسم الثاني من (صحيحه): أخبرنا عبدالله بن شيرويه، أخبرنا إسحاق بن راهويه، أخبرنا جرير، عن سهيل، فذكره.

وأخرجه أحمد أيضاً من وجهين عن شريك بن عبدالله القاضي، عن سهيل، نحوه.

فلقد أساءَ ابن الجوزيّ لذكره في (الموضوعات) حديثاً من (صحيح مسلم) وهذا من عجائبه.

الحديث الرابع:

قال الإمام أحمد أيضاً: و حدثنا أبو سعيد ـ هو مولى بني هاشم ـ، خبّرنا عبدالله بن بُجّير، حدّثنا سيّار: أنّ أبا أمامة رضي الله عنه ذكر أنّ رسول الله ﷺ، قال: «**يكون في آخر الزّمان في هذه الأمة ناسٌ معهم سياطٌ كأنها أذنابُ البقر، يَغْدُونَ في سخط اللهَ، ويرُوحونَ في غضبه**»[1].

أورده ابن الجوزيّ في (الموضوعات) من طريق المسند أيضاً، ونقل عن ابن حبّان أنه قال: عبدالله بن بجير، يروي العجائب التي كأنها معمولة، لا يحتج به ـ انتهى.

قلت: وهذا شاهدٌ لحديث أبي هريرة المتقدم، وقد غلط ابن الجوزيّ في تضعيفه بعبدالله بن بُجّير، فإن عبدالله بن بُجير المذكور ـ بضم الموحدة بعدها جيم بصيغة التصغير ـ يكنى: أبا حمران؛ بصري، قيسي، ويقال: تميمي، وقد وقع في رواية الطبراني: أنه قيسي، وثّقه أحمد، وابن معين، وأبو داود، وأبو حاتم، وروى الآجري عن أبي داود: أنّ أبا الوليد الطيالسي روى عنه، ووثّقه، وذكره ابن حبّان في (الثقات)، وإنما قال ابن حبّان ما نقله ابن الجوزيّ عنه في عبدالله بن بحير القاصُّ الصنعاني الذي يكنى: أبا

(١) سبق الإشارة إليه أنه برقم ٢٢٠٥٠.

وائل، وأبوه بفتح الموحدة وكسر الحاء المهملة، على أن المذكور قد وثّقه غير ابن حبّان، ولكن ليس هو راوي حديث أبي أمامة؛ لأنه صنعاني يروي عن أهل اليمن، وصاحب الحديث المذكور يروي عن البصريين، وسيّار: شيخه شاميّ نزل البصرة، فروى عنه أهلها.

وقد أخرج الضياء المقدسي حديث أبي أمامة من طريق (المسند)، ومن طريق الطبراني في (الأحاديث المختارة)، ولم ينفرد به عبدالله بن بجير المذكور، فقد رويناه في (المعجم الكبير) للطبراني أيضاً، قال: حدّثنا أحمد بن محمد يحيى بن حمزة، أخبرنا حيوة بن شريح، خبّرنا إسماعيل بن عيّاش عن شرحبيل بن مسلم، عن أبي أمامة، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «**يكون في آخر الزمان شُرَط يغدُون في غضب الله، ويروحون في سخط الله، فإياك أن تكون منهم**».

وهذا إسناد صحيح؛ لأن رواية إسماعيل بن عيّاش عن الشاميين قويةٌ، وشرحبيل: شاميّ.

وله شاهدٌ آخر من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، قال ابن أبي شيبة: حدّثنا عبيدالله ـ هو ابن موسى ـ خبّرنا شيبان، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبدالله بن عمرو، قال: «**إنّا لنجد في كتاب الله المنزّل صنفين في النّار: قوم يكونون في آخر الزمان معهم سياط كأنها أذناب البقر يَضرِبُونَ بها النّاس على غير جُرم، لا يُدْخلون بطونهم إلا خبيثًا، ونساءٌ كاسياتٌ، عارياتٌ، مائلاتٌ، مُميلاتٌ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها**».

الحديث الخامس:

قال عبدالله بن أحمد بن حنبل في (زوائد المسند): حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو معاوية، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن النعمان بن

سعد، عن عليّ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«إنّ في الجنّة لسوقًا ما فيها بيعٌ ولا شراءٌ إلا الصور من النساء والرجال إذا اشتهى الرجل صورة دخل فيها، وإنّ فيها لمجمعًا للحور العين يرفعن أصواتًا لم يرَ الخلائق مثلها، يقلن: نحنُ الخالداتُ فلا نبيد، ونحنُ الرّاضياتُ فلا نَسْخَطُ، ونحنُ الناعماتُ فلا نَبْؤس أبدًا طوبى لمن كان لنا وكنّا له»**[(١)].

أورده ابن الجوزي في (الموضوعات)[(٢)] من طريق (المسند) أيضًا، وقال: هذا حديث لا يصحّ، والمتهم به: عبدالرحمن بن إسحاق وهو أبو شيبة الواسطيّ، قال أحمد: ليس بشيء، منكر الحديث، وقال يحيى: متروك ـ انتهى.

قلت: قد أخرجه من طريقه الترمذي، وقال: غريب[(٣)]، وحسن غيره مع قوله: إنّه تكلم فيه من قبل حفظه، وصحّح الحاكم من طريقه حديثًا غير هذا.

وأخرج له ابن خزيمة في الصيام من (صحيحه) آخر، لكن قال: في القلب من عبدالرحمن شيء ـ انتهى.

وله شاهدٌ من حديث جابر، أخرجه الطبراني في (الأوسط) فيما رأيته في كتاب (الترغيب والترهيب)[(٤)] للمنذري ـ رحمه الله ـ ولفظه: **«إنّ في الجنة لسوقًا ما يُباع فيها ولا يشترى ليس فيها إلا الصور فمن أحبَّ صورةً من رجلٍ أو امرأةٍ دخلَ فيها»**.

لم أقف على إسناده في (الأوسط)، ثم وقفت عليه في ترجمة محمد

---

(١) انظره برقم ١٣٤٢، ١٣٤٣. وأولهما صحيح.

(٢) الموضوعات ٢٥٦/٣.

(٣) هو عنده برقم ٢٥٦٧. والدارمي ٣٩٩/٢.

(٤) الترغيب ٢٦٨/٤.

بن عبدالله بن مطين، وفي إسناده جابر بن يزيد الجعفي: وهو ضعيف، ولفظه: **«خرجَ علينا رسول الله ﷺ ونحن مجتمعون، فقال: «يا معشر المسلمين إن في الجنة لسوقًا ما يُباع فيها ولا يُشترى إلا الصور، فمن أحبّ صورة من رجلٍ أو امرأة دخل فيها»**.

وأخرجه أبو نعيم في (صفة الجنة)، عن الطبراني.

والمستغرب منه قوله: «دخل فيها»، والذي يظهر لي أنّ المراد به أنّ صورته تتغير فتصير شبيهة بتلك الصورة لا أنه دخل فيها حقيقة، أو المراد بالصورة الشكل والهيئة والبزّة.

وأصلُ ذكر السوق في الجنّة من غير تعرض لذكر الصور في صحيح مسلم[1] من حديث أنس، وفي الترمذي، وابن ماجة[2] من حديث أبي هريرة، والله أعلم.

الحديث السادس:

قال الإمام أحمد: حدّثنا حسن بن موسى، حدثنا سلاّم ـ يعني: مسكين ـ، عن أبي ظلال، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال:

«إن عبدًا في جهنم لينادي ألفَ سنةٍ، يا حنّان، يا منّان، فيقول الله عزّ وجل ـ يعني لجبريل ـ: اذهب فأتني بعبدي هذا، فينطلق جبريل، فيجد أهل النّار منكبين يبكون، فيرجع إلى ربه فيخبره، فيقول: اذهب فأتني به، فإنه في مكان كذا وكذا، فيجئ به ثم يَقِفُهُ على ربه، فيقول له: يا عبدي كيف وجدت مكانك ومنقلبك؟!، فيقول: يا رب شرّ مكان، وشرّ منقلب، فيقول: ردّوا عبدي، فيقول: يا رب!!، ما كنتُ

---

(١) صحيح مسلم ٢١٧٨/٤ حديث ٢٨٣٣ «باب في سوق الجنة، وما ينالون فيها من النعيم والجمال».

(٢) رواه ابن ماجة (١٤٥/٢ حديث ٤٣٣٦).

أرجو إذ أخرجتني منها أن تردّني فيها، فيقول: دعوا عبدي»[1].

أورده ابن الجوزي في (الموضوعات) من طريق (المسند) أيضاً، وقال: هذا حديث ليس بصحيح؛ قال ابن معين: أبو ظلال ليس بشيء، وقال ابن حبّان: كان مغفلاً يروي عن أنس ما ليس من حديثه، لا يجوز الاحتجاج به بحال.

قلتُ: قد أخرجَ له الترمذي وحسّن له بعض حديثه، وعلّق له البخاري حديثاً.

وأخرج هذا الحديث ابن خزيمة في (كتاب التوحيد من صحيحه) إلا أنه ساقه بطريقة له تدل على أنه ليس على شرطه في الصحة، وفي الجملة ليس هو موضوعاً.

وأخرجه البيهقي في (الأسماء والصفات) له، من وجه آخر عن سلام بن مسكين.

وأبو ظلال: قد قال فيه البخاري: إنه مقارب الحديث.

وقال أبو بكر الآجري في أواخر طريق (حديث الإفك) له: حدثنا عبدالله بن عبدالحميد، حدثنا زياد بن أيوب، حدثنا مروان بن معاوية، حدثنا مالك بن أبي الحسن، عن الحسن، قال: «**يخرج رجلٌ من النار بعد ألف عام**» فقال الحسن: ليتني كنت ذلك الرجل ـ انتهى.

فهذا شاهد لبعض حديث أنس.

وفي كتاب (الغريبين) لأبي عبيد الهروي، عن ابن الأعرابي، قال: الحنّان من صفات الله الرحيم، والله أعلم.

---

(١) انظره برقم ١٣٣٤٤، وسنده صحيح في ١٣٢٤٦. وهو بنحوه عند مسلم. انظر التخريج.

الحديث السابع:

قال عبدالله بن أحمد بن حنبل في (زيادات المسند) له: حدثنا إبراهيم بن الحجّاج النّاجي، حدثنا عبدالقاهر بن السري، حدثنا عبدالله بن كنانة بن عبّاس بن مرداس السُّلمي: أنّ أباه حدّثه، عن أبيه العبّاس بن مرداس:

أن رسول الله ﷺ دعا ربّه عشية عَرَفَة بالمغفرة لأمته، وأنّ الله سبحانه وتعالى أجابه بالمغفرة لأمته إلا ظلم بعضهم بعضاً، فإنه يأخذ للمظلوم من الظالم؛ قال: فأعاد الدعاء، فقال: «أيْ ربِّ إنّك قادرٌ على أن تُثيبَ المظلوم خيراً من مظلمته، وتغفر لهذا الظالم؛ قال: فلم يُجبه تلك العشية شيئاً فلما أصبح بالمزدلفة أعاد الدعاء، فأجابه ـ عزّ وجلّ ـ إني قد فعلت؛ قال: فضحكَ رسول الله ﷺ، أو تبسّم، فقال أبو بكر وعمر: والله لقد ضحكت في ساعةٍ ما كنت تضحكُ فيها فما أضحكك؟ أضحكَ الله سنّكَ، فقال: ضَحكتُ أنّ الخبيث إبليس حين علم أنّ الله عزّ وجلّ قد غفر لأمتي، واستجاب دعائي أهوى يحثي التُّراب على رأسه، ويدعو بالويل والثبور، فضحكت من الخبيث من جزَعِه».[1]

أورده ابن الجوزيّ في (الموضوعات) من طريق (المسند) أيضاً، ونقل عن ابن حبّان أنه قال: كنانة منكر الحديث جداً، ولا أدري التخليط منه أو من ابنه.

قلت: وحديث العباس بن مِرْداس هذا، قد أخرجه أبو داود في (السنن)[2] في أواخر كتاب الأدب منه، في باب قول: أضحك الله سنّك.

قال: حدّثنا عيسى بن إبراهيم، وسمعته من أبي الوليد ـ وأنا لحديث عيسى أحفظ ـ، قالا: حدّثنا عبدالقاهر بن السّري ـ يعني: السُّلمي ـ

---

(١) انظره برقم ١٦١٥٩ وتعليقنا عليه.

(٢) هو عنده برقم ٥٢٣٤.

خبرنا ابنُ كنانة بن عباس بن مرداس، عن أبيه، عن جدّه قال: **ضحك رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر وعمر: أضحك الله سنك**.

وساق الحديث؛ انتهى كلام أبي داود، ولم يذكر في الباب غيره، وسكت عليه، فهو صالح عنده.

وأخرجه ابن ماجة[1] في كتاب الحج، قال: حدثنا أيوب بن محمد الهاشميُّ، خبّرنا عبدالقاهر بن السّري السلميّ، خبّرنا عبدالله بن كنانة بن عباس بن مرداس السُّلَميّ: أنّ أباه أخبره عن أبيه نحو سياق إبراهيم بن الحجّاج، وقال في آخره: **«فأضحكني ما رأيتُ من جزعه» ـ انتهى**.

وأخرجه أيضاً الطبراني من طريق أبي الوليد، وعيسى بن إبراهيم جميعاً بتمامه.

وأخرجه أيضاً من طريق أيوب بن محمد، به.

وأما إعلال ابن الجوزي له تبعاً لابن حبّان بكنانة، فلم يصب ابن الجوزي في تقليده لابن حبان في ذلك؛ فإن ابن حبان تناقض كلامه فيه، فقال في (الضعفاء) ما نقله عنه ابن الجوزي، وذكره في كتاب (الثقات من التابعين). وقال ابن مندة في (تاريخه) يقال: إن له رؤية، وعبدالله بن كنانة أكثر ما يقع في الروايات مبهماً، وقد سمّي في رواية ابن ماجة وغيرها، ولم أر فيه كلاماً إلا أن البخاري ذكر الحديث المذكور، وقال: لم يصحّ ـ انتهى.

ولا يلزم من كون الحديث لم يصحّ أن يكون موضوعاً، وقد وجدت له شاهداً قوياً أخرجه أبو جعفر بن جرير في (التفسير) في سورة البقرة، من طريق عبدالعزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر، فساق حديثاً فيه المعنى المقصود، من حديث العباس بن مرداس، وهو غفران جميع الذنوب

---

(١) وهو عنده برقم ٣٠١٣.

لمن شهد الموقف، وليس فيه قول أبي بكر وعمر، وقد أوسعت الكلام عليه في مكان غير هذا، وأورد ابن الجوزي الطريق المذكورة أيضاً وأعلّها ببشّار بن بكير الحنفي راويها عن عبدالعزيز، فقال: إنه مجهول.

قلت: ولم أجد للمتقدمين فيه كلاماً، وقد تابعه عبدالرحيم بن هانئ الغساني، فرواه عن عبدالعزيز نحوه، وهو عند الحسن بن سفيان في (مسنده)، والحديث على هذا قوي؛ لأن عبدالله بن كنانة لم يتهم بالكذب، وقد روى حديثه من وجه آخر، وليس ما رواه شاذاً، فهو على شرط الحسن عند الترمذي، وقد أخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسي في (الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين)، والله الموفق.

ثمّ وجدت له طريقاً أخرى ومن مخرج آخر، بلفظٍ آخر، وفيه المعنى المقصود، وهو عموم المغفرة لمن شهد الموقف؛ أخرجه عبدالرزاق في (مصنفه)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في (معجمه) أخرجه عن إسحاق بن إبراهيم الدّبري، عنه، عن معمر، عن من سمع قتادة، يقول: خبّرنا خلاس بن عمرو، عن عبادة، قال: قال رسول الله ﷺ يوم عرفة:

«أيها الناس إن الله ـ عز وجل ـ قد تطول عليكم في هذا اليوم، فغفر لكم إلا التبعات فيما بينكم، ووهب مسيئكم لمحسنكم، وأعطى محسنكم ما سأل، فادفعوا باسم الله»، فلما كان بجَمعٍ قال: «إن الله قد غفر لصالحيكم، وشفّع صالحيكم في طالحيكم، يُنْزِل المغفرة فيعمهم، ثم يفرق المغفرة في الأرض فتقع على كل تائب ممن حفظ لسانه ويده، وإبليس وجنوده على جبل عرفات ينظرون ما يصنع الله بهم، فإذا نزلت المغفرة، دعا هو وجنوده بالويل، يقول: كيف أستفزّهم حقباً من الدّهر، ثمّ جاءت المغفرة فعمّتهم، فيتفرقون وهم يدعون بالويل والثبور».

رجاله ثقات أثبات معروفون إلا الواسطة الذي بين معمر، وقتادة، ومعمر: قد سمع من قتادة غير هذا ولكن بيّن هنا أنه لم يسمعه إلا بواسطة

لكن إذا انضمت هذه الطريق إلى حديث ابن عمر، عُرِفَ أن لحديث عبّاس بن مرداس أصلاً.

ثم وجدت لأصل الحديث طريقاً أخرى أخرجها ابن مندة في (الصحابة)، من طريق ابن أبي فديك، عن صالح بن عبدالله بن صالح، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن زيد، عن أبيه، عن جده زيد، قال: وقف النبي ﷺ عشية عرفة، فقال:

«أيها الناس إن الله قد تطوّل عليكم في يومكم هذا، فوهب مسيئكم لمحسنكم، وأعطى محسنكم ما سأل، وغفر لكم ما كان منكم».

وفي رواية هذا الحديث من لا يُعْرَفُ حاله إلا أن كثرة الطرق إذا اختلفت المخارج تزيد المتن قوة، والله أعلم.

الحديث الثامن:

قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا زهير بن محمد حدثنا موسى بن جبير، عن نافع، عن ابن عمر، أنه سمع رسول الله ﷺ، يقول:

«إن آدم لما أهبط إلى الأرض، قالت الملائكة: أي ربّ ﴿أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك، قال: إني أعلم ما لا تعلمون﴾، قالوا: ربنا نحن أطوع لك من بني آدم، قال الله لملائكته: هلمّوا ملكين من الملائكة حتى يهبط بهما إلى الأرض فننظر كيف يعملان؟!، قالوا: ربنا هاروت وماروت، قال: فاهبطا إلى الأرض فتمثلت لهما الزهرة امرأة من أحسن البشر، فجاءاها، فسألاها نفسها فقالت: لا ـ والله ـ حتى تكلما بهذه الكلمة من الإشراك، قالا: لا ـ والله ـ لا نشرك بالله أبداً، فذهبت عنهما، ثم رجعت إليهما ومعها

صبي تحمله، فسألاها نفسها، فقالت: لا ـ والله ـ حتى تقتلا هذا الصبي، فقالا: لا ـ والله ـ لا نقتله أبداً، فذهبت عنهما، ثم رجعت إليهما بقدح من خمر تحمله فسألاها نفسها، فقالت: لا ـ والله ـ حتى تشربا هذا الخمر، فشربا فسكرا، ووقعا عليها، وقتلا الصبي، فلما أفاقا، قالت المرأة: والله ما تركتما من شيء أبيتماه عليّ إلا فعلتماه حين سكرتُما، فخُيِّرا عند ذلك بين عذاب الدنيا والآخرة، فاختارا عذاب الدنيا»[1].

أورده ابن الجوزي من طريق الفرج بن فضالة، عن معاوية بن صالح، عن نافع، وقال: لا يصح. والفرج بن فضالة: ضعفه يحيى، وقال ابن حبان: يقلب الأسانيد، ويلزق المتون الواهية بالأسانيد الصحيحة.

قلت: وبين سياق معاوية بن صالح، وسياق زهير تفاوت، وقد أخرجه من طريق زهير بن محمد أيضاً أبو حاتم ابن حبّان في (صحيحه) وله طرق كثيرة جمعتها في جزء مفرد يكاد يكون الواقف عليه أن يقطع بوقوع هذه القصة لكثرة الطرق الواردة فيها، وقوة مخارج أكثرها، والله أعلم.

الحديث التاسع:

قال الإمام أحمد: حدثنا حسين، وأحمد بن عبدالملك، قالا: حدثنا عبيدالله ـ يعني: ابن عمرو ـ، عن عبدالكريم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عبّاس، قال: قال رسول الله ﷺ:

«يكون قومٌ في آخر الزمان يخضبون بهذا السواد» قال حسين: كحواصل الحمام «لا يريحُون رائحة الجنة»[2].

أورده ابن الجوزي في (الموضوعات) من طريق أبي القاسم البغويّ، عن هاشم بن الحارث، عن عبيدالله بن عمرو، به، وقال: هذا حديث لا يصح

---

(١) انظره برقم ٦١٧٨.

(٢) انظره برقم ٢٤٧٠، وصححه الشيخ شاكر. وانظر تعليقه.

عن رسول الله ﷺ، والمتهم به: عبدالكريم بن أبي المخارق أبو أمية البصري، ثم نقل عن جماعة تجريحه.

قلت: وأخطأ في ذلك فإن الحديث من رواية عبدالكريم الجزري الثقة المخرج له في الصحيح، وقد أخرج الحديث المذكور من هذا الوجه أبو داود، والنسائي، وابن حبان في (صحيحه)، وغيرهم.

قال أبو داود في (كتاب الترجّل): حدّثنا أبو توبة، حدثنا عُبيدالله، عن عبدالكريم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عبّاس، قال: قال رسول الله ﷺ:

«قومٌ يخضبون في آخر الزمان بالسواد كحواصل الحمام، لا يريحون رائحة الجنة».

وأخرجه النسائي في (الزينة)، وابن حبّان، والحاكم في صحيحيهما، من هذا الوجه.

وقال أبو يعلى في (مسنده): حدثنا زهير: خبرنا عبدالله بن جعفر ـ هو الرقي ـ، خبرنا عبيدالله بن عمرو، به.

وأخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسي في (الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين) من هذا الوجه أيضاً.

الحديث العاشر:

قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد، خبّرنا همّام، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابان، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال:

«لا يدخل الجنة منّانٌ ولا مدمن خمر»[1].

ورواه أيضاً عن غندر وحجاج، عن شعبة، عن منصور، عن سالم، عن

(١) انظره برقم ٦٥٣٧، وانظر تعليقه فقد جمع طرق الحديث وأحسن.

نُبيط بن شريط، عن جابان، به.

ورواه النسائي من طريق شعبة كذلك، ومن طريق جرير والثوري كلاهما، عن منصور، كرواية همّام، وقال: لا نعلم أحداً تابع شعبة على نُبيط بن شريط.

وذكر الدارقطني الاختلاف فيه، في كتاب (العلل) على مجاهد، وقال البخاري في (التاريخ): لا يُعرف لجابان سماع من عبدالله بن عمرو، ولا لسالم من جابان ـ انتهى.

وأورده ابن الجوزي في (الموضوعات) من طريق سفيان الثوريّ تارة، كرواية النسائي، وتارة من رواية عن عبدالكريم، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو.

وأخرجه أيضاً: من رِواية عمر بن عبدالرحمن أبي حفص الأبّار، عن منصور، عن عبدالله بن مرّة، عن جابان، وأعله بما أشار إليه الدارقطني من الاضطراب، وليس في شيء من ذلك ما يقتضي الحكم بالوضع، والله أعلم.

الحديث الحادي عشر:

قال الإمام أحمد: حدثنا إبراهيم بن مهدي، حدثنا صالح بن عمر، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن البراء، قال: قال رسول الله ﷺ:

«من سمّى المدينة يثرب فليستغفر الله، هي طابة، هي طابة[1]».

أخرجه ابن الجوزيّ في (الموضوعات) من طريق أحمد بن إبراهيم الموصلي، عن صالح بن عمر، به، وأعلّه بيزيد بن أبي زياد، ولم يصب؛

(١) انظره برقم ١٨٤٢٨، وانظر التعليق والتخريج.

فإن يزيد وإن ضعفه بعضهم من قبل حفظه وبكونه كان يُلقن فيتلقن في آخر عمره، فلا يلزم من شيء من ذلك أن يكون كل ما يحدّث به موضوعاً، وقد أورده الدارقطني في (الأفراد) وقال: تفرد به صالح بن عمر، عن يزيد ـ يعني بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في (الكامل) في ترجمة يزيد بن أبي زياد، وضعّف يزيد.

وقد رواه أبو بكر بن مردويه في (تفسيره) من طريق أبي يوسف القاضي، عن يزيد بن أبي زياد، فقال: عن ابن عبّاس، بدل البراء، ولفظه:

«لا تدعوها يثرب فإنها طيبة ـ يعني المدينة ـ ومن قال: يثرب، فليستغفر الله، ثلاث مرات، هي طيبة، هي طيبة، هي طيبة».

وشاهده ما أخرجه مالك، والبخاري، ومسلم، والنسائي، من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ:

«أُمرتُ بقرية تأكل القرى يقولون: يثرب، وهي: المدينة» ـ الحديث[1].

الحديث الثاني عشر:

قال الإمام أحمد: حدثنا حسين بن محمد، خبرنا جرير بن حازم، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عبدالله بن حنظلة ـ غسيل الملائكة ـ قال: قال رسول الله ﷺ:

«درهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم، أشدّ من ستةٍ وثلاثين زنية»[2].

أورده ابن الجوزي من طريق (المسند)، ومن طريق أخرى وأعلّ طريق

---

(١) الحديث عند أحمد برقم ٨٩٦٢. فانظر تخريجه وانظر ٧٢٣١، ٧٣٦٤.

(٢) انظره برقم ٢١٨٥٤. وهو صحيح.

المسند بحسينٍ بن محمد، فقال: هو المروزي، قال أبو حاتم: رأيته ولم أسمع منه، وسئل أبو حاتم عن حديث يرويه حسين، فقال: خطأ، فقيل له: الوهم من مَنْ؟!، قال: ينبغي أن يكون من حسين.

قلت: حُسين احتّج به الشيخان، ولم يترك أبو حاتم السّماع منه باختيار أبي حاتم، فقد نقل ابنه عنه، أنه قال: أتيته مرات بعد فراغه من تفسير شيبان، وسألته أن يعيد عليّ بعض المجلس فقال: تكرير!!، ولم أسمع منه شيئاً، وقال معاوية بن صالح: قال لي أحمد بن حنبل: اكتبوا عنه، ووثّقه العجلي، وابن سعد، والنسائي، وابن قانع، ومحمد بن مسعود العجميّ، وآخرون، ثم لو كان كل من وهم في حديث سرى في جميع حديثه حتى يحكم على أحاديثه كلها بالوهم لم يسلم أحد[1]، ثم لو كان ذلك كذلك لم يلزم منه الحكم على حديثه بالوضع ولا سيما مع كونه لم ينفرد بل توبع.

ووجدت للحديث شواهد فقد أورده الدارقطني، عن البغوي، عن هاشم بن الحارث، عن عبيدالله بن عمرو الرقي، عن لَيث بن أبي سليم، عن ابن أبي مليكة، به، وليث: وإن كان ضعيفاً فإنما ضُعِّف من قبل حفظه، فهو متابع قوي.

وشاهده: حديث ابن عبّاس أخرجه ابن عديّ من طريق علي بن الحسن بن شقيق، أخبرني ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس، نحوه.

وأخرجه الطبراني من وجه آخر، عن ابن عباس، في أثناء حديث.

وأخرجه الطبراني أيضاً من طريق عطاء الخراساني، عن عبدالله بن سلام، مرفوعاً، وعطاء لم يسمع من ابن سلام، وهو شاهد قوي.

قال ابن الجوزي: إنما يعرف هذا من كلام كعب، ثم ساقه من طريق

---

(١) هذه كلمة تعدل ما طلعت عليه الشمس ولعل الله أن يوصلها لكل من يدعي العلم بالحديث فيهديه الله بها. وقد كررتها في كلامي على كثير ممن اتهم بالوهمن أو الخطأ. فالحمد لله.

أحمد أيضاً، قال: حدثنا وكيع: خبرنا سفيان، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن ابن أبي مليكة، عن ابن حنظلة، عن كعب، أنه قال: «لأن أزني ثلاثاً وثلاثين زنية أحبّ إليّ من أن آكل درهماً من ربا».

وأورده العقيلي: من طريق ابن جريج، حدثني ابن أبي مليكة، أنه سمع عبدالله بن حنظلة بن الراهب، يحدث عن كعب الأحبار، فذكر مثل السياق المرفوع، ونقل عن الدارقطني: أن هذا أصح من المرفوع.

قلت: ولا يلزم من كونه أصح أن يكون مقابله موضوعاً فإنّ ابن جريج أحفظ من جرير بن حازم، وأعلم بحديث ابن أبي مليكة منه، لكن قد تابع جرير ليث بن أبي سليم، ولا مانع من أن يكون الحديث عند عبدالله بن حنظلة مرفوعاً، وموقوفاً، والله أعلم.

الحديث الثالث عشر: حديث: «إذا أقبلت الرايات السود من خراسان فأتوها فإن فيها خليفة الله المهدي»[1].

أورده ابن الجوزي في (الموضوعات) من حديث عبيدة: وهو ابن عمرو، عن عبدالله: وهو ابن مسعود.

وقد أخرجه الإمام أحمد من حديث ثوبان، ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي أيضاً في كتاب (الأحاديث الواهية)[2] وفي طريق ثوبان: علي بن زيد بن جدعان، وفيه ضعف، ولم يقل أحد أنه كان يتعمد الكذب حتى يحكم على حديثه بالوضع إذا انفرد، وكيف وقد توبع من طريق آخر رجاله غير رجال الأول، أخرجه عبدالرزاق، والطبراني.

وأخرجه أحمد أيضاً، والبيهقي في (الدلائل) من حديث أبي هريرة، رفعه: «**يخرج من خراسان راياتٌ سود لا يردها شيءٌ حتى تنصب**

---

(١) انظره برقم ٢٢٢٨٧. بلفظ إذا رأيتم.

(٢) العلل المتناهية لابن الجوزي ٢/ ٨٦٠.

بإيلياء». وفي سنده: رشدين بن سعد، وهو ضعيف.

الحديث الرابع عشر:

وقال الإمام أحمد في (مسند النساء) من (مسنده): حدثنا عبدالله بن وهب، قال: وقال حيوة: هو ابن شريح، أخبرني أبو صخر، أن يحنس أبا موسى، حدثه أن أم الدرداء حدثته: أن رسول الله ﷺ لقيها يوماً، فقال لها: **«من أين جئت يا أم الدرداء؟ فقالت: من الحمّام، فقال: «ما من امرأة تنزع ثيابها في غير بيتها إلا هتكت ما بينها وبين الله ـ عز وجل ـ من سترة»**[1].

أورده ابن الجوزي في (الأحاديث الواهية) من طريق (المسند) بهذا الإسناد، وقال: هذا حديث باطل، لم يكن عندهم حمام في زمن رسول الله ﷺ، وأعله بأبي صخر: حميد بن زياد، وأن يحيى بن معين: ضعّفه.

وأورده من طريق المسند أيضاً من وجهين، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه، أنه سمع أم الدرداء، تقول:

خرجت من الحمام فلقيني رسول الله ﷺ، فقال: «من أين يا أمّ الدرداء؟» فقلت: من الحمام، فقال: «والذي نفسي بيده ما من امرأة تضع ثيابها في غير بيت أحدٍ من أمهاتها إلا وهي هاتكة كل ستر بينها وبين الرحمن ـ عزّ وجلّ ـ»[2].

وأعلّه بزبّان راويه عن سهل، ونقل كلامهم في تضعيفه[3].

قلت: والطريق الأولى تقويه، وحكمه عليه بالبطلان بما نقله من نفي وجود الحمام في زمانهم لا يقتضي الحكم بالبطلان، فقد تكون أطلقت لفظ الحمّام على مطلق ما يقع الاستحمام به لا على أنه الحمّام المعروفة

---

(١) انظره برقم ٢٦٩٢٠، وهو ضعيف. وانظر تعليقنا عليه.

(٢) انظره برقم ٢٦٩١٧. وهو ضعيف.

(٣) العلل المتناهية ٣٤١/١.

الآن، وقد ورد ذكر الحمام في عدة أحاديث غير هذه، وفي الجملة فلا ينقضي تعجبي منه كونه يحكم عليه بأنه باطل ولا يورده في (الموضوعات) مع أنه أورد أشياء في الموضوعات أقوى من هذا، والله المستعان.

الحديث الخامس عشر:

قال الإمام أحمد: حدثنا أبو النضر، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، عن عبيدالله بن علي بن أبي رافع، عن أبيه، عن أمه سلمى، قالت:

اشتكت فاطمة شكواها الذي قبضت فيه، فكنت أمرضها، فأصبحت يوماً كأمثل ما رأيتها في شكواها ذلك، قالت: وخرج عليّ لبعض حاجته، فقالت: يا أمه اسكبي لي غسلاً. فسكبت لها غسلاً، فاغتسلت كأحسن ما رأيتها تغتسل، ثم قالت: يا أمّه!، أعطيني ثيابي الجدد!!، فلبستها، ثم قالت: يا أمّه! قرّبي فراشي وسط البيت!!، فاضطجعت فاستقبلت القبلة، وجعلت يدها تحت خدها، وقالت: يا أمّة إني مقبوضة، وقد تطهرت فلا يكشفني أحد!!، فقبضت مكانها؛ قالت: فجاء عليٌّ فأخبرته، فقال: لا والله لا يكشفها أحدٌ، فدفنها بغسلها ذلك[1].

قلت: وأخرجه عبدالله بن أحمد عالياً، عن محمد بن جعفر الوركاني، عن إبراهيم بن سعد.

وأورده ابن الجوزيّ في (الموضوعات) في آخر الكتاب من طريق عاصم بن علي، عن إبراهيم بن سعد، وقال: قد رواه نوح بن يزيد، والحكم بن أسلم، عن إبراهيم أيضاً[2].

---

(١) انظره برقم ٢٧٤٨٧.

(٢) الموضوعات ٣/٢٧٦.

قال: ورواه عبدالرزاق، عن معمر، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، مرسلاً، ثم قال في الكلام عليه: هذا الحديث لا يصحّ؛ أما عاصم بن علي، فقال يحيى بن معين: ليس بشيء، وأما نوح والحكم: فشيعيان، ثم هو من رواية ابن إسحاق وهو مجروح.

قلت: وحمله في هذا الحديث على الثلاثة المذكورين يدل على أنه لم يره في المسند، عن أبي النضر، ومحمد بن جعفر، وكلاهما من شيوخ الصحيح؛ وأما حمله على محمد بن إسحاق فلا طائل فيه؛ فإنّ الأئمة قبلوا حديثه، وأكثر ما عيب فيه التدليس، والرواية عن المجهولين، وأما هو في نفسه فصدوق، وهو حجة في المغازي عند الجمهور، وشيخه عبيدالله بن علي يعرف: بعبادل؛ قال فيه أبو حاتم: شيخ ولا بأس به، ومرسل عبدالله بن محمد بن عقيل يعضد مسند محمد بن إسحاق، وقد أخرجه الطبراني في (معجمه) من طريق عبدالرزاق، به؛ فكيف يتأتى الحكم عليه بالوضع.

نعم: هو مخالف لما رواه غيرهما من أن عليّاً وأسماء بنت عميس غسّلا فاطمة، وقد تعقب ذلك أيضاً، وشرح ذلك يطول؛ إلا أن الحكم بكونه موضوعاً غير مسلم، والله أعلم.

* * *

هذا آخر ما تتبعته من الأحاديث التي أوردها ابن الجوزيّ في (الموضوعات)، ولم يذكرها شيخنا، وهي على شرطه لكونه لم يقتصر في الحكم عليها بالوضع على النقل عن شخص مخصوص، بل اعتمد في الغالب على ابن الجوزي، فسلكت مسلكه في ذلك، والذي أقول: إنه لا يتأتى الحكم على شيءٍ منها بالوضع لما بيّنته من الأجوبة، عقب كلّ حديث، والله الهادي إلى الصواب، لا إله إلا هو، عليه توكلت وإليه مآب.

* * *

آخر الجزء: قال شيخنا شيخ الإسلام، قاضي القضاة، حافظ العصر، وأستاذ أهل الدين: فرغته في شهور سنة تسع عشرة وثمان مئة، فالله المسؤول أن يمتعنا بطول بقائه، ويزيد في كل طرفةٍ من توالي عليائه، آمين. آمين يا رب العالمين.

وفرغ من تغليق هذه النسخة أحوج الخلق إلى عفو الحق أبو الحسن إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي الشافعي.

بالحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم تسليماً كثيراً. وفرغ من تصحيح هذا الكتاب بعد الفراغ من تحقيقه الفقير إلى ربه، حمزه بن أحمد الزين في غرة شعبان في السحر الآخر عام خمس عشره وأربعمائة وألف. مصلياً على صاحب السنة الغراء وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

* * *